

الفصل العاشر

إدارة الحجاز في العهد الإسلامية الأولى

وردت في القرآن الكريم عدة تعابير عربية الأصول، مثل أم القرى، حاضر، مدينة، بلدة، قرية، أرض، وكل من هذه الكلمات تدل على نوع من التنظيمات الإدارية، إلا أنه يصعب تحديد معنى كل منها، لأن الحجاز عند ظهور الإسلام كان مكوناً من عدة مجتمعات قبلية أو قروية أو مدنية ولم تكن توحيده دولة واسعة لذلك لم تكن فيه النظم الإدارية التي تنظم الدول أو الامبراطوريات. فالتعابير الإدارية الواردة في القرآن قد تكون جذورها ممتدة إلى أزمنة قديمة هيمنت فيه على الحجاز دولة كبيرة نظمت إدارته، أو أنها كانت تتعلق بالمدن المستقلة التي شملت كل منها دولة صغيرة محصورة بالمدينة وما حولها من البقاع.

ومعلوماتنا عن الأحوال الإدارية في الحجاز قبل الاسلام محدودة جداً، وأغلبها مستمد من الأوضاع السائدة في مكة والمدينة اللتين عندنا عنهما، بحكم ظهور الرسول ﷺ والدعوة الإسلامية فيهما، معلومات وافية نسبياً، وقد درس تنظيمات مكة كل من «لامنس» في كتابه عن مكة عند ظهور الإسلام، وحميد الله خان في مقاله عن إدارة مكة، ويتبين من دراستيهما أن التنظيمات التي كانت سائدة فيها قامت لسد حاجة البلد لتنظيم الدفاع وتأمين حاجات الحجاج وتنظيم شؤون مراكز العبادة، وهي تشبه ما كان قائماً في دول المدن المماثلة، إلا أنه يصعب البت فيما إذا كانت تنظيمات مكة عند ظهور الإسلام

قد اقتبست من غيرها، أو أنها قد تكونت في مكة نتيجة ظروفها وحاجاتها. وقد أبقى الرسول ﷺ هذه التنظيمات وترك إدارتها لرجالها القدماء، غير أن تطور الأحوال بعد الإسلام أدى إلى تناقص أهمية بعض هذه التنظيمات، خاصة وأن الحج، رغم تزايد عدد القائمين به بسبب انتشار الإسلام، مدته قصيرة جداً، لذلك فإن التنظيمات المتعلقة بالحج كان نشاطها وقتياً. غير أنه بجانب التنظيمات الإدارية بالحج أنشئت بعد الفتح الإسلامي تنظيمات جديدة اقتضتها الظروف والتطورات الجديدة.

لا ريب في أن التقسيمات الإدارية تتأثر بالدرجة الأولى بالأحوال الجغرافية التي تحدد هذه التقسيمات وتعطي كلاً منها الطابع المميز لها، غير أن هناك عوامل أخرى تؤثر في تقرير التقسيمات الإدارية. ومن ذلك الأحوال السياسية والاجتماعية والأمور العسكرية وأحوال الأمن، وقد كانت هذه العوامل الأخيرة قوية لدرجة حملت المسلمين على عدم الاقتصار على مراعاة العوامل الجغرافية، فلم يراعوا تقسيم الإقليم إلى منطقة تهامة والخور والحجاز ونجد، كما أنه لم تكن فيه قبل الإسلام سوى مدن وقرى ودارات وقبائل لكل منها منطقة محددة يصعب مراعاتها وإبقاؤها حرفياً.

ترجع الأسس العامة للتنظيمات الإدارية في الحجاز إلى عهد الرسول ﷺ، فقد استطاع بعد الهجرة أن يكون دولة ذات تنظيمات خاصة منبعثة من أهداف الإسلام ومن الظروف التي كانت تحيط بالرسول ﷺ، وكانت هذه الدولة في بداية الأمر مقصورة على المدينة، ثم امتد سلطانها تدريجياً إلى المناطق المجاورة إلى أن شملت مكة، ثم كافة بلاد الحجاز ومعظم أقاليم الجزيرة، ومن المعلوم أن توسع الدولة الإسلامية في هذه البلاد كان يرافقه انتشار الإسلام، وأن معظمه تم بطريقة سلمية، وعن طريق اتفاقيات وعهود مع القبائل ورؤسائها أقروا بموجبها الانضمام إلى دولة الإسلام، ويتبين من دراسة هذه الاتفاقيات أن الرسول اهتم بالدرجة الأولى بنشر الإسلام وسلطان دولته، ولذلك لم يهتم كثيراً بفرض تنظيمات إدارية معقدة أو بفرض سلطة سياسية قوية تؤدي

إلى تبديل أساسي في الأحوال القائمة، هذا فضلاً عن أن الحجاز عند ظهور الإسلام لم يكن فيه تنظيم سياسي أعلى أو دولة ذات سلطة عليا شاملة، لذلك كانت القبائل والعشائر والقرى كل منها تكون دولة قائمة بذاتها غير خاضعة لسلطة عليا خارجية شاملة، وقد راعى الرسول ﷺ هذه الأوضاع عندما ضم هذه البلاد إلى حظيرة الإسلام فلم يفرض عليها مطالب كثيرة أو ثقيلة ولم يطلب منها أن تجري تديلات أساسية في تنظيماتها الإدارية وأبقى، فيما يظهر، العشائر وأقر معظم رؤسائها القدماء، واكتفى بإرسال المعلمين والجبابة، وأبقى لمكة والطائف كيانهما، وعين لكل منهما أميراً، فعين على مكة عتاب بن أسيد الأموي، وعلى الطائف عثمان بن أبي العاص^(١).

وقد ظل الحجاز بعد الإسلام يعين فيه ثلاثة ولاء، على المدينة وعلى مكة وعلى الطائف، ويسمى والي كل من مكة والمدينة أميراً كالأمصار الأخرى، أما الطائف فكان واليها أقل مكانة منهما، حتى أن الأمويين كانوا يعينون على مكة أو المدينة من أثبت كفاءة في ولاية الطائف.

إن الأحوال الجديدة التي تكونت على أثر امتداد سلطان الدولة الإسلامية في عهد الرسول إلى الحجاز وبقية مناطق الجزيرة طرأت عليها بعد وفاته تطورات سريعة عميقة نتيجة للتوسع الهائل للدولة الإسلامية التي ضمت أقاليم واسعة غنية لها تقاليد إدارية تكونت واستقرت خلال فترة طويلة من الزمن، فإن السلطة العليا التي أوجدها الرسول ﷺ في الحجاز ازدادت قوة نتيجة توسع الدولة الذي جلب لها موارد ضخمة ومنحها كثيراً من عناصر القوة، وقدم لها مصادر جديدة للقوة، فلم تعد تكتفي بالاعتماد على ما في الحجاز من إمكانيات عسكرية ومادية، كما اكتسب الإداريون المسلمون خبرات واسعة مما عرفوه أو واجهوه في الأقاليم المفتوحة، ونقلوا بعض هذه الخبرات إلى الحجاز وقد أدى تحطيمها المحاولات التي قام بها بعض المعارضين للدولة إلى ازدياد قوتها وإدخال بعض التعديلات في نظمها الإدارية.

١ - النظر تفاصيل أوفى في كتابنا «الدولة في عهد الرسول ﷺ».

غير أن إدارة الحجاز بعد الفتح الإسلامي ظلت تختلف عن إدارة الأقاليم المفتوحة الأخرى وفي المشرق والمغرب وذلك لأن هذه الأقاليم كان لها عند الفتح نظام إداري معقد تكون خلال قرون طويلة واستقر. ثم إن الأحوال التي كانت سائدة في الحجاز تختلف عما كان سائداً في الأقاليم المفتوحة من حيث الإنتاج الزراعي، وازدهار الصناعة والتجارة، وازدحام السكان ومهنتهم وطبقاتهم وتوزيعهم ومستوى معيشتهم وأساليب حياتهم. وأخيراً فإن الحجاز هو الإقليم الذي عاش فيه الرسول ﷺ ونشر منه دعوته إلى الإسلام، وقد تم انتشار الإسلام فيه في زمنه، ثم أصبح مقر الخلافة وقيادة الجيوش الإسلامية التي فتحت الفتوح وكونت الدولة الإسلامية الواسعة، فهو لم يجر عليه رق، وكان هو الحاكم لا المحكوم، ولا بد أن الأحوال الإدارية فيه تتأثر بهذه الأوضاع الخاصة.

إن وضع الحجاز يشبه أوضاع الأمصار الإسلامية كالكوفة والبصرة والفسطاط من حيث أن الإسلام يسيطر عليه ويؤثر في إدارته، غير أنه يختلف عن هذه الأمصار في بعض النواحي :

١ - إن الأمصار الإسلامية كانت قواعد تستقر فيها وتتحرك منها الجيوش التي تفتح الأقاليم الأخرى وتضمن فيها استتباب الأمن والسلام، فالطابع العسكري يميزها، أما الحجاز فمع أنه كان يمد الدولة ببعوث المقاتلة، إلا أن مقدار هذه البعث أقل.

٢ - إن الأمصار الإسلامية هي مدن عربية إسلامية أسست في مناطق مفتوحة غير إسلامية وهي إذ ذاك غير عربية بالمعنى المفهوم، لذلك كان التباين واسعاً جداً بينها وبين المنطقة المجاورة لها، فكانت الأمصار معزولة عما حولها من المناطق، وقد انقضى وقت طويل إلى أن سدت، أو ضاقت هذه الفجوة الواسعة بين الأمصار والمناطق المحيطة بها.

أما الحجاز فقد كان إقليمياً عربياً إسلامياً، والصلة بين مدنه وريفها وباديتها وثيق، فكلهم عرب، وكثير من سكان المدن، وخاصة في المدينة،

هم من عشائر البادية نفسها، كما أن عدداً من أفراد أهل المدن استوطن في الريف. فالتباين الموجود بين مدن الحجاز وباديته قائم على أساس الحرف، إذ أن معظم أهل البادية رعاة.

٣ - إن الأمصار الإسلامية مسؤول كل منها عن إدارة الأقاليم المفتوحة التابعة لها، فالمصر هو الذي يعين الولاة والجباة ويشرف على استتباب الأمن والنظام في هذه الأقاليم، ويعتمد المصر في ماليته على الواردات المجبية من هذه الأقاليم، وقد استلزم ذلك أن تقوم في كل مصر إدارة معتمدة على الأعاجم تشرف على الجباية وشؤون الأقاليم، وكانت هذه الإدارة تستخدم الأعاجم وتطبق أساليبهم في الإدارة.

أما الحجاز فإن المراكز الإدارية فيه يمتد سلطانها إلى مناطق عربية، يسكنها العرب ويطبق فيها ما يطبق على العرب المسلمين، ولذلك لم تكن فيها حاجة لاستخدام الأعاجم ولم تكن لدواوينها لغة غير العربية. إلا أننا لا نعلم التقاليد والأساليب التي كانت تتبعها الدواوين في الحجاز.

ثم إن الواردات في الحجاز كانت تأتي من الأمصار جملة، فالإدارة المالية في الحجاز كانت أبسط وأقل تعقيداً، وهي قائمة على جباية الأراضي الزراعية التي يعمل فيها العرب المسلمون، ويطبقون فيها أحكام الإسلام الجديدة دون مراعاة لتقاليد قديمة نظراً لعدم وجود تقاليد إدارة إقليمية في الحجاز.

لدينا عن التنظيمات الإدارية في عهد الرسول معلومات وافية نسبياً، وقد أورد المؤرخون هذه المعلومات في ثنايا كلامهم عن علاقة الرسول بمختلف المناطق وتبعهم أخبار توسع الإسلام، أما عن العهود التي تلت عهد الرسول ﷺ فإن معلوماتنا قليلة ولا تكفي لتكوين صورة متماسكة عن الأحوال الإدارية. ولعل مرجع ذلك أن الحجاز لم يعد بعد عهد الراشدين مركزاً للدولة الإسلامية بل أصبحت الأمصار الأخرى مركز الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية،

فظهر فيها كثير من الرجال الذين لعبوا دوراً كبيراً في الإدارة والسياسة، كما ظهر عدد من المؤلفين الذين اهتموا برجال الأمصار ودونوا عنهم المعلومات، أما الحجاز فإنه لم يكن له بعد الردة الدور نفسه الذي قامت به الأمصار الأخرى، كما أن العلماء الذين اهتموا بتدوين الأحداث التاريخية والإدارية في الحجاز كانوا قليلين ولم تصلنا كتبهم كاملة، بل إن أغلبها جاء فيها مقتطفات نقلها العراقيون، ولا بد أنهم عند النقل اختاروا ما يهمهم وبذلك أهملوا ما يتعلق بإدارة الحجاز التي لاتهم كثيراً لأنها محلية بعيدة عنهم.

لا ريب في أن المدينة ومكة هما المدينتان الرئيسيتان في الحجاز، وقد حظيت كل منهما باهتمام الناس وألفت عن كل منهما، كما بينا، عدة كتب عن أحوالها وولاتها وقضائها. ومن سوء الحظ أن هذه الكتب لم تصلنا كاملة، كما أنها ركزت اهتمامها على أحوال هاتين المدينتين دون بقية أماكن الحجاز، وقد تناقصت هذه الكتب بعد القرن الثالث.

وقد تحدث عدد من البلدانيين المسلمين الذين ظهروا في القرنين الثالث والرابع عن تقسيمات الحجاز الإدارية، وسنعرض أقوالهم، ولكن لا بد من الإشارة إلى أن هؤلاء الجغرافيين ظهروا في القرن الثالث فما بعد، فكلامهم ينطبق على أحوال القرن الثالث ولا يمكن الجزم بأن هذه التنظيمات هي نفس ما كان قائماً في القرنين الأول والثاني. كما أنهم جميعهم لم يكونوا من أهل الحجاز، ولا نعلم فيما إذا كانوا قد استمدوا معلوماتهم من الدواوين وسجلاتها في بغداد، أم مما سمعوه عن أحوال الحجاز.

يذكر الأصمعي أن «الحجاز اثنتا عشرة داراً، المدينة، وخيبر، وفدك، وذو المروة، وداربلي، ودار أشجع، ودار مزينة، ودار جهينة ونفر من هوازن، وجل سليم، وجل هلال، وظهر حرة ليلي»^(١) وقد نسب البكري هذا الكلام إلى عمر بن شبه عن بعض رجاله عن محمد بن عبد الملك الأسدي^(٢).

١ - ياقوت، ج ٢ ص ٢٠٥.

٢ - البكري، ص ١٠.

ويلاحظ أن هذا النص يغفل ذكر الطائف ومكة، كما أنه يخلط بين مدن (المدينة، ذو المروة) ومناطق (خيبر، فذك، حرة ليلى) ومواطن عشائر (بلى، أشجع، مزينه، جهينة، هوازن، سليم، هلال) وهو لا ينص صراحة على أن هذه الأقسام كانت كلها وحدات إدارية، إذ لم تشر المصادر إلى ولاية على العشائر.

وذكر اليعقوبي أعمال مكة^(١) وذكر ابن الفقيه بعض أعمال المدينة^(٢) وذكر ابن خرداذبه أعراض المدينة^(٣) ومخاليف مكة^(٤).

غير أنه لم يذكر أحد تقسيمات الحجاز الإدارية غير المقدسي فإنه ذكر «فأما الحجاز فقصبته مكة، ومن مدنها يثرب، وينبع، وقرح، وخبير، والمروة، والحوراء، وجدة، والطائف، والجار، والسقيا، والعيوند، والجحفة، والعشيرة، هذه أمهات دونهن بدر، خليص، أمج، الحجر، بدا، يعقوب، السوارقيه، الفرع، السيرة، جبله، مهايع، حاذة»^(٥).

والراجع أن تقسيمات المقدسي قائمة على أساس كبر المدن، وأنه لم يصف فيها التقسيمات الإدارية، إذ أن هذا هو أسلوبه في الكلام على بقية الأقاليم، وليس هناك دليل على أنه لم يطبق هذه الطريقة على الحجاز. والواقع أن المعلومات المتجمعة من المصادر الأخرى لا تؤيد أن كافة الأماكن التي ذكرها المقدسي كانت مراكز إدارية، كما يلاحظ أن المقدسي اعتبر مكة قصبه الحجاز، ثم عدد مدنها، وكلها ما عدا جدة تعتبر عند بقية المصادر تابعة إلى المدينة، أما المواضع التي تذكر بقية المصادر أنها تابعة لمكة فلم يذكر منها المقدسي غير جدة.

١ - اليعقوبي: البلدان ص ٣١٢.

٢ - ابن الفقيه، ص ٢٦.

٣ - ابن خرداذبه، ص ١٢٨.

٤ - م. ن. ص ١٣٣.

٥ - المقدسي ص ٦٩.

ذكرت عدة مصادر الأقسام الإدارية التابعة إلى كل من مكة والمدينة، فأما مكة فإن اليعقوبي يسميها أعمال مكة^(١) أما ابن خرداذبه^(٢) ومحمد بن سهل الأحول^(٣) فيسميان الأقسام التابعة لها مخاليف، وهو تعبير إداري يستعمل في اليمن.

أما المدينة فقد ذكرت بعض المصادر لها أعمالاً^(٤) وذكرت مصادر أخرى أعراض المدينة^(٥).

فأما الأعراض فإن ياقوتاً يذكر «الأعراض قرى بين الحجاز واليمن والسرارة، قال الأزهري، وقال الأصمعي أخصب ذلك العرض وأخصبت أعراض المدينة وهي قراها التي في أوديتها، وقال شمر أعراض المدينة هي بطون سوادها حيث الزرع والنخل»^(٦).

وروى البكري عن الأصمعي «الأعراض القرى، وأعراض المدينة قراها والمحاضر المياه القريبة من القرية العظيمة»^(٧).

وقد أشارت المصادر إلى أماكن وصفتها بأنها أعراض، فذكر ياقوت، النجيل وهو من أعراض المدينة من ينبع^(٨). ويذكر أيضاً أن أمج من أعراض المدينة^(٩).

١ - اليعقوبي ص ٣١٦.

٢ - ابن خرداذبه ص ١٣٣.

٣ - انظر البكري ص ٣٠٨.

٤ - ابن الفقيه ص ٢٦، البكري ص ١٠.

٥ - ابن خرداذبه ص ١٢٦، ابن رسته ص ١٧٧، ياقوت ج ١ ص ٣١٣.

٦ - ياقوت ج ١ ص ٣١٣ (الأعراض).

٧ - البكري ص ١١٢٨.

٨ - ياقوت ج ٤ ص ٧٦٤، السمهودي ج ٤ ص ١٣١٨.

٩ - ياقوت ج ١ ص ٣٥٧، ج ٢ ص ١١٥، السمهودي ج ٤ ص ١١٣٠.

وذكر السمهودي «ذو عظم من أعراض المدينة»^(١).

وينقل البكري عن محمد بن سهل الأحول «مدین من أعراض المدينة مثل فذك والفرع ورهاط»^(٢).

يذكر ابن خرداذبه «أعراض المدينة منها تيماء . . ومنها دومة الجندل . . ومنها فذك وقرى عربية والوحيدة ونمرة والحديقة وعادي وخضرة والسائرة والرحبة والسيالة وسايه ورهاط وغراب والأكل والحميه»^(٣).

ويورد ابن رسته هذا النص^(٤) غير أنه يحذف منها السيالة وغراب ولكنه يضيف الفرع وذو المروة ووادي القرى ومدین وخيبر. وبالنظر لأهمية هذه الأماكن وتطابق نص ابن خرداذبه وابن رسته في بقية الأماكن، فالراجح أن الأماكن الخمسة التي انفرد بها ابن رسته هي ساقطة من نسخة ابن خرداذبه الحالية.

ومن التعبيرات المستعملة لوصف الأقسام التابعة للمدينة إدارياً هي تعبير «عمل أو أعمال» فيذكر ابن الفقيه «ومن عمل المدينة مران وقبا والدثينة ويقال الدفينة وفلجه وضرية وطخفه وأمره وأصاخ ومعدن الحسن»^(٥).

ويتبين من هذه القائمة أن ابن الفقيه عدّد المواضع الواقعة شرقي الحجاز، ولم يذكر من غربي الحجاز موضعاً، مما يدل على أن قائمته غير كاملة، والواقع أن وصفه هذه الأماكن بأنها (من عمل المدينة) دليل على أنها ليست كاملة.

يذكر عرام: «وأعمال المدينة فذك، وخيبر، ووادي القرى، والمروة

١ - السمهودي ج ٤ ص ٢٢٦٧.

٢ - البكري ص ١٢٠١.

٣ - ابن خرداذبه ص ١٢٨.

٤ - ابن رسته ص ١٧٧.

٥ - ابن الفقيه ص ٢٦.

والجار والفرع ، ولهذه المواضع أعمال عريضة واسعة إلا الجار فإنه ساحل»^(١) .

ويتبين من نص عرام أن «العمل» هو قسم إداري بصرف النظر عن حجمه وكيانه، فقد يكون العمل مقسماً إلى أعمال. ولكنه أورد في قائمته أعمال المدينة، أي الأقسام الرئيسية، ولم يذكر الأعمال الفرعية لكل من هذه الأعمال الرئيسية، وغني عن البيان أن قائمته تشمل الأقسام التي في الحجاز ولذلك لم يدخل ما كان خارجه من مواضع، كما أنه يذكر في مكان آخر منبر الفرع، وهي تشمل معظم المواضع الواقعة جنوبي المدينة، فكأنه كان يرى أن هذه المواضع الجنوبية تابعة للفرع التابع بدوره إلى المدينة.

يذكر مؤلف المناسك: (وحدثني محمد بن عبد الحميد بن الصباح العثماني من أهل الجحفة قال المدينة تجبى على أربعة عشر منبراً. فأولها خيبر، ثم وادي القرى وبه أخلاط من الناس، ثم المروة، وهي لجهينة، ثم العيص، وهي لجهينة والحسينيين، ثم ينبع وبها مائة عين غير عين، وهي لعلي بن أبي طالب. ثم الجار، وهو ساحل البحر، ثم الصفراء، وهي للجعفريين والعثمانيين، ثم ودان، وقد خربت، ثم الفرع عامرة، ثم السائرتين، وبين كل واحدة [وواحدة] وبهما منبران، ثم جبلة أكثر أهلها الفرس، ثم رهاط وقد ذكرتها فيما تقدم. والجحفة من عمل المدينة وقديد، وكانت عسفان من عملها ثم صارت لصاحب مكة)^(٢) .

لا ريب في أن المقصود بالمنبر المكان الذي تقام فيه الجمعة، ويتفق الفقهاء على أن من شروطه وجود مجتمع مقيم ذي عدد كاف، ويرى البعض ضرورة وجود والٍ فيه، دون أن يعينوا مكانة ذلك الوالي، وواضح من سياق كلام المؤلف أنه يقصد بها هنا المواضع التي فيها الولاية، غير أنه لا يحدد فيما إذا كانت هذه الأماكن وحدات إدارية كل منها يتبع المدينة، أم أن بعضها وحدات

١ - البكري ص ١٠ .

٢ - كتاب المناسك ص ٤١٣ .

إدارية صغرى تتبع وحدة أكبر متصلة بالمدينة .

فيروي البكري أن «الفرع من أشرف ولايات المدينة، وصاحبها يجبي اثني عشر منبراً، فمنبر بالفرع، ومنبر بمضيقها على أربعة فراسخ منها يعرف بمضيق الفرع، ومنبر بالسوارقية ويساية وبرهاط ويعمق الزرع وبالجحفة وبالمرج وبالسقيا وبالآبواء وبقديد وبعسفان وبإستارة، هذه كلها من عمل الفرع^(١) .

تشير المصادر الأخرى إلى وجود المنابر في المواضع المذكورة .

فأما الفرع فإن عياض يذكر أن : (به مساجد للنبي ومنابر وقرى كثيرة)، ويذكر المجد أن : (بها منبر ونخل ومياه كثيرة)^(٢) .

وأما السوارقية فيذكر عنها عرام أنها قرية غناء كبيرة كثيرة الأهل فيها منبر ومسجد جماعة^(٣) .

وأما الجحفة فيذكر ياقوت أنها «قرية كبيرة ذات منبر»^(٤) ويقول ابن رسته أنها قرية عظيمة فيها سوق^(٥) . ويذكر البكري أنها «قرية جامعة بها منبر»^(٦) ويقول السمهودي أنها قرية كانت كبيرة ذات منبر^(٧) . ونص السمهودي يشير إلى أنها لم تعد في الأزمنة كبيرة، وقد يدل على أنها لم تعد ذات منبر .

أما عسفان فيذكر عرام أن بها منبراً^(٨)، ويذكر أن خيف النعم «به منبر وهو إلى والي عسفان»^(٩) . ويذكر مؤلف المناسك عن محمد بن عبد الحميد العثماني أن عسفان من عمل المدينة (ثم صارت لصاحب مكة)^(١٠) .

١ - البكري ص (١٠٢٠ - ١٠٢١) .

٢ - السمهودي ج ٤ ص ١٢٨١ .

٣ - عرام ص ٤٣١، ياقوت ج ٣ ص ١٨٠، السمهودي ج ٩ ص ١٢٣٨ .

٤ - ياقوت ج ٢ ص ٣٥ .

٥ - ابن رسته ص ١٧٨ .

٦ - البكري ص ٣٦٧ .

٧ - السمهودي ج ٤ ص ١١٧٤ .

٨ - عرام ص ٤١٥ .

٩ - عرام ص ٤١٥ .

١٠ - المناسك ٤٠ .

وقد استعملت بعض المصادر تعبير (قرية جامعة) صفة لعدد من المواضع التي ذكر النص السابق أنها منابر للفرع .

فمما وصف بأنه قرية جامعة السوارقية^(١) والرويثة^(٢) وقديد^(٣) ويقول ابن رسته أنها قرية عظيمة^(٤) وساية^(٥) والجحفة^(٦) والسقيا^(٧) والأبواء^(٨) .

ويتبين من هذا أن كافة المواضع التي ذكر البكري أنها منابر للفرع، وصفت المصادر كلاً منها بأنها قرية جامعة، الأمر الذي يدل على أن التعبيرين مترادفان، غير أننا لا نعلم فيما إذا كان المقصود بكلمة «جامعة» أنه يصلي فيها الجمعة، أم أنها مركز إداري لعدة مواضع تابعة لها، علماً بأن المصادر لم تذكر اسم والٍ لأي منها.

وذكر البكري أن «الصفراء وأعمالها من الفرع ومنضافة إليها»^(٩) .

كما ذكر أن «إستارة قرية من عمل الفرع»^(١٠) .

إن النصوص المذكورة أعلاه تشير إلى أنه كانت تتبع المدينة عدة ولايات أشرفها الفرع غير أن المصادر لم تذكر من الولايات التابعة للمدينة سوى مهابع وساية، فأما مهابع فإن عرام يقول إنها قرية كبيرة غناء بها منبر^(١١) وتذكر بعض

١ - البكري ص ٧٦٥ .

٢ - م . ن ص ٦٨٦ .

٣ - م ، ن ص ١٠٥٤ ، السهودي ج ٤ ص ١٢٨٧ .

٤ - ابن رسته ص ١٨٧ .

٥ - البكري ص ٧١٥ .

٦ - م . ن ص ٣٦٨ .

٧ - ياقوت ج ٣ ص ١٠٣ ، السهودي ج ٤ ص ١٢٣٤ .

٨ - البكري ص ١٠٢ .

٩ - البكري ص ١٠٢٠ .

١٠ - م . ن ص ١٤٨ ، ٧٢٢ .

١١ - عرام ص ١١٤ .

المصادر أن «واليها كان من قبل صاحب المدينة»^(١) وأما ساية فإن البكري وصفها بأنها قرية جامعة^(٢) ويقول عرام لها والٍ من قبل صاحب المدينة^(٣) وينقل السهودي عن المجد الفيروز آبادي أن ساية «واد من أعمال المدينة ولم يزل واليه من قبل صاحبها زماناً، وانفرد عن حكمها، كسائر أعراض المدينة»^(٤).

ذكر عرام في كلامه عن تهامه عدة مواضع، واصفاً كلاً منها بأن بها منبراً، فمما ذكر ينبع «وبها منبر وهي قرية غناء»^(٥) والجار «وبها منبر وهي قرية كبيرة أهلة»^(٦) والضرعاء قرية بها قصور ومنبر وحصون^(٧) ويذكر أن مران «قرية غناء كبيرة وبها حصن ومنبر»^(٨) والسوارقية «بها منبر ومسجد جماعة وهي قرية غناء كثيرة الأهل»^(٩).

والراجح أن هذه المواضع كانت أقساماً إدارية تابعة للمدينة نظراً لأن موقعها أقرب إلى المدينة وقد ذكر ابن الفقيه صراحة أن مران من أعمال المدينة^(١٠).

كما ذكر مؤلف المناسك عن محمد بن عبد الحميد منها ينبع، والحجاز.

١ - ياقوت ج ٤ ص ٦٩٢، السهودي ج ٤ ص ١٢١٥.

٢ - البكري ص ٧١٥.

٣ - عرام ص ٤١٤، البكري ٧٨٧، ياقوت ج ٢ ص ٢٦، السهودي ج ٤ ص ١٢٣١.

٤ - السهودي ج ٤ ص ١٢٣١.

٥ - عرام ص ٢٩٧.

٦ - م. ن ص ٣٩٨.

٧ - م. ن ص ٤٠٨.

٨ - م. ن ص ٤٣٨.

٩ - م. ن ص ٤٣١.

١٠ - ابن الفقيه ص ٢٦.

أما عرام فيذكر عند كلامه من أعمال المدينة أن لكل منها أعمالاً عرضة واسعة إلا الجار فإنه ساحل^(١).

لقد ذكرت المصادر أسماء عدد من الأشخاص ولي كل منهم على موضع في الحجاز.

فأما على الجار فقد استعمل عمر بن الخطاب عبدالله بن سعد بن نوفل^(٢) وعلى خيبر وفدك ولي عبدالله بن الزبير سليمان بن خالد الزرقى^(٣) وعلى العقيق ولي الرسول ﷺ «هيصم المزني»، وإن ولاية المدينة لم يزالوا يولون عليه حتى كان داود بن عيسى فتركه في سنة ١٩٨ هـ^(٤).

ويروي الزبير بن بكار عن اسحاق بن إبراهيم التميمي عن إدريس بن أبي حفصة أن زياد بن عبدالله الحارثي استعمل ابن أبي عاصية على ينبع^(٥).

لقد كانت المدينة قاعدة للرسول ﷺ وسع منها دولة الإسلام حتى أصبحت لا تشمل الحجاز وحده، بل معظم أقاليم الجزيرة، وقد قضت عوامل متعددة على الرسول ﷺ أن يجعل مكة مركزاً إدارياً قائماً بذاته عليه وال خاص وكذلك اليمن، أما القبائل العربية في الجزيرة فقد كان يرسل لها مصدقين من المدينة.

ولما توفي الرسول ﷺ وانتفضت معظم أقاليم الجزيرة، كانت الجيوش التي خرجت من المدينة هي التي قضت على حركات الردة وأعدت فتح الجزيرة وضمتها إلى الإسلام فأصبحت بذلك الجزيرة ما عدا مكة واليمن، تابعة للمدينة وهذا تنظيم ينسجم مع ما كان في زمن الرسول ﷺ، فيذكر ابن سعد أن أبا

١ - البكري ص ١٠.

٢ - البخاري: التاريخ ٣ - ١ ص ١٠٧.

٣ - البلاذري ج ١٥ ص ٣٥٥.

٤ - السمهودي ج ٤ ص ١٠٦٧.

٥ - الموفقيات ص ١٧٨.

هريرة، وكان والي البحرين في زمن عمر جاء المدينة ومعه خمسمائة ألف درهم من جبايتها^(١) ويذكر كذلك أن العلاء بن الحضرمي جاء بمواردها أيضاً^(٢).

غير أنه حدث في العصر الأموي بعض التبدلات الإدارية فيروي الشعبي : (أول من جمع له العراقان وخراسان وسجستان والبحرين وعمان زياد، وإنما كانت البحرين وعمان إلى ولاية الحجاز)^(٣) ويوضح أبو نعيم سبب هذا التبدل فيقول : « فلم يزل أمر أصبهان في جملة أهل البصرة إلى سنة ٤١ وصارت الجماعة على معاوية بن أبي سفيان بعد مقتل علي رضي الله عنه فعمد معاوية فأخذ أصبهان من أهل البصرة ودفعا إلى أهل الكوفة . وأخذ البحرين وعمان من أهل الحجاز فأعطاها أهل البصرة مكان أصبهان »^(٤).

أما مناطق الجزيرة الأخرى فقد ظلت تابعة إلى المدينة، فيروي البلاذري : (وكان مجرى عيون الطف وأعراضها مجرى أعراض المدينة وقرى نجد وكانت صدقتها إلى أعمال المدينة، فلما ولي إسحاق بن إبراهيم بن مصعب السواد للمتوكل ضمها إلى ما في يده فتولى عماله عشرها وصيرها سوادية فهي على ذلك إلى اليوم)^(٥).

أما صدقات القبائل القاطنة في نجد وشرقي الحجاز فكانت إلى المدينة بدليل طرق المصدقين التي وصفها السكوني وأبي زياد الكلابي .

ويذكر مصعب الزبيري أن عكرمة بن عبدالرحمن المخزومي سعى على سعد والرباب (أيام كانت اليمامة تضم إلى المدينة)^(٦).

١ - ابن سعد ٣ - ١ ص ٢١٦ .

٢ - م . ن . ٤ - ١ ص ٩ .

٣ - مرآة الزمان مخطوطة أكسفورد marsh 289 .

٤ - تاريخ أصبهان ج ١ ص ٢٩ (٣٦٥ المنجد) .

٥ - البلاذري ، فتوح ص ٢٩٧ ، ياقوت ج ٣ ص (٥٣٩ - ٥٤٠) .

٦ - مصعب الزبيري ، نسب قریش ص ٣٠٥ .

وصدقات بكر بن وائل إلى صاحب طريق مكة وهي ٣٠٠٠ درهم^(١).

تختلف المصادر في تعداد الأماكن التابعة لمكة وأوسع قائمة هي التي ذكرها ابن خرداذبه والبكري، فقد ذكر ابن خرداذبه أن مخاليف مكة النجدية هي الطائف ونجران وقرن المنازل والفتق وعكاظ والزيمة وتربة وبيشة وتباله والهجرة وثجة وجرش والسراة ومخالفها بتهامة: ضنكان وعشم وبيش وعك ويين^(٢).

وأورد البكري نقلاً عن محمد بن سهل الأعرور قائمة ابن خرداذبه محذوفاً منها الزيمة وثجة وبيش والفتق. ويلاحظ أن المكانين الأولين لم يذكرهما مصدر غير ابن خرداذبه. أم الفتق فقد ذكره ابن رسته فقط، وبيش ذكرها اليعقوبي، وذكر البكري وقدامة من مخاليف مكة النجدية كتنة.

وقد ذكر ابن رسته^(٣) المخاليف النجدية فقط مع حذف الزيمة وثجة. ولعل عدم ذكره المخاليف التهامية راجع إلى تقصير في المخطوطة وليس إلى الأصل.

أما قدامة^(٤) فلم ترد في قائمته المخاليف التهامية كما أنه لم يورد من المخاليف النجدية الفتق وزيمة وثجة والهجرة، ونعتقد أن الاسمين الأخيرين سقطا من المخطوطة، لأن المصادر الأخرى تذكرها وخاصة ابن خرداذبه الذي اعتمده قدامة ونقل عنه كثيراً.

وقد أورد اليعقوبي^(٥) من قائمة ابن خرداذبه والبكري والطائف ونجران وقرن المنازل وتباله والسراة وعشم وبيش، غير أنه ذكر من مخاليفها أيضاً السرين

١ - ابن خرداذبه ص ١٢٧.

٢ - م. ن. ص ١٣٣.

٣ - ابن رسته ص ١٨٤.

٤ - قدامة ص ٢٤٨.

٥ - اليعقوبي ص ٣١٦.

والحسبة ورعيلاء الهوذة ورعيلاء البياض وهي معادن سليم وهلال وعقيل، وعثر وجدة ورهاط ونخلة وذات عرق ومر الظهران وعسفان والجحفة، وكانت تلحق أحياناً بمكة وأحياناً بالمدينة، وأما جدة فإن بعض المصادر أشارت إلى أنها ساحل أي ميناء وليس مخلاً، ولعل الإدارة الخاصة للميناء جعلت المصادر التي أوردنا نصوصها أعلاه لا تدخلها ضمن المخاليف، إذ أن تابعيتها لمكة لا يمكن إنكاره.

ويلاحظ أن معظم الأماكن التي انفرد اليعقوبي بذكر تابعيتها لمكة تقع جنوبي مكة. وقد يفسر ذلك بأن هذه الأماكن أصبحت مراكز مخاليف في عهد اليعقوبي بدل الأماكن التي أغفل ذكرها مما ذكرته المصادر الأخرى، إذ أن اليعقوبي يتفق مع تلك المصادر بأن مخاليف مكة تمتد إلى نجران.

إن الأماكن التي ذكرها كل من ابن خرداذبه وقدامة والبكري وابن رسته تقع كلها جنوبي مكة، ولم يذكر أحد منهم مخلاً لمكة يقع شمالها.

أما اليعقوبي ففضلاً عن ذكره عسفان والجحفة وهما يقعان شمال مكة، فإنه ذكر معدن سليم التي لم تذكر المصادر الأخرى وضعه الإداري.

ولا بد من الإشارة إلى أن المقدسي الذي انفرد بالتقسيمات الإدارية التي يذكرها يذكر البلدان التابعة لمكة وهي: الطائف وجدة وأمج وخليص والسواريّة والفرع والسيرة ومهايع وحاذة وجبله^(١) وكل هذه الأماكن ما عدا الطائف تقع شمالي مكة، كما أنه لا يذكر غير الطائف مكاناً تابعاً لمكة جنوبيها.

وذكر شيخ الربوة^(٢) المخاليف التهامية التابعة لمكة ما عدا بين وذكر أيضاً المنجرة ونعم ولبيل وحلي والمهجم والشرجة وأبيات حسن ولكنه لم يذكر أي

١ - المقدسي ص ٧٩ - ٨٠.

٢ - شيخ الربوة ص ٢١٥.

مخلاف من التي اعتبرتها المصادر من المخاليف النجدية . كما ذكر جدة ونخلة
ومر الظهران .

أما ياقوت فقد ذكر أن بيشة من عمل مكة^(١) وأن شرون من عمل قرن
معية والفتق من مخاليف الطائف^(٢).

وذكر مصعب الزبيري أن هرون الرشيد ولي عبدالله بن المصعب اليمن
وزاده معها ولاية عك، وكانت عك إلى والي مكة^(٣) ويذكر البكري ربما ضم
عك إلى اليمن^(٤) مما يدل على أنها آخر مخاليف مكة من جهة الجنوب ويذكر
البكري أيضاً أن «شرون من عمل مكة وهو آخر حدود اليمن»^(٥).

ذكر عرام في كتابه جبال تهامة بعض المواضع التي اعتبرتها المصادر
أنها من مخاليف مكة، ولكن وصفها بأنها قرية أو ذات منبر، ولم يذكر وضعها
الإداري . ومن المعلوم أنه لا يمكن اعتبار دراسة عرام كاملة لأنه قصر بحثه
على تهامة فحسب ولم يشمل كل الحجاز، ولا ركز على الجوانب الإدارية،
لذلك يمكن القول أن كلامه عن الإدارة ناقص .

وذكر عرام أن كلاً من الطائف وتبالة بها منبر^(٦) وذكر مواضع وصفها قرى
وهي : قعيقعان وراسب والحوطة ورنية وبيشة والرحضية والحجر وجفينة وذو
النخل .

أما جدة فلها وضع خاص، حيث لم يرد ذكرها في قائمتي ابن خرداذبه
ومحمد بن سهل الأحول، أما اليعقوبي فقد ذكرها من أعمال مكة ووصفها بقول

١ - ياقوت ج ١ ص ٧٩١ .

٢ - م . ن . ج ٤ ص ٧٢ ، ٣ / ٨٥١ .

٣ - مصعب الزبيري ، نسب قريش ص ٢٤٢ .

٤ - البكري ص ٣٠٩ .

٥ - م . ن . ص ٧٩٥ .

٦ - عرام ص ٤٢٠ .

«جدة وهي ساحل»^(١). أما المقدسي فقد ذكرها من مدن مكة دون أي تعليق^(٢)، أما البكري فقد وصفها حاضرة البحر^(٣) ويذكر الفاسي أن جدة «وهي الآن ساحل مكة الأعظم، وعثمان بن عفان أول من جعلها ساحلاً بعد أن شاور الناس في ذلك لما سئل فيه في سنة ٢٦ هـ، وكانت الشعبية ساحل مكة قبل ذلك»^(٤). عقد الفاكهي في كتابه «المنتقى في أخبار أم القرى» فصلاً بعنوان «ذكر حدود مخاليف مكة ومنتهاها» جاء فيه :

«وأعمال مكة ومخالفها كثيرة ولها أسماء نقصر عن ذكرها لاختصار الكتاب ولكننا نذكر منتهى حدودها التي تنتهي إليها :

فآخر أعمالها مما يلي طريق المدينة الشريفة موضع يقال له جنابد ابن صيفي فيما بين عسفان ومر وذلك على يوم وبعض يوم .

وآخر أعمالها مما يلي طريق الجادة في طريق العراق الغمر وهو قريب من عرق وذلك على يوم وبعض يوم .

وآخر أعمالها مما يلي اليمن في طريق تهامة اليوم موضع يقال له ضنكان وذلك على عشرة أيام من مكة .

وقد كان آخر أعمالها فيما مضى بلاد عك داخلاً في اليمن إلى قريب من عدن، وآخر أعمالها مما يلي اليمن في طريق البحر وطريق صنعاء موضع يقال له نجران فهو آخر مخاليفها وأبعدها من مكة . ونجران على عشرين يوماً من مكة .

ومن الواضح أن هذه الحدود كانت قائمة في العهود المتأخرة أما في

١ - اليعقوبي ص ٣١٦ .

٢ - المقدسي ص ٧٩ .

٣ - البكري ج ١ ص ٨٧ .

٤ - الفاكهي ج ٢ ص ٥٠، وانظر أيضاً الفاسي ج ١ ص ٢٤ .

العهود الأولى فقد أشارت المصادر إلى بعض الاختلافات فيها ومن ذلك :

١ - كانت ولاية عك إلى والي مكة، وقد أشرنا من قبل إلى المصادر التي تؤيد ذلك .

٢ - إن الطائف كان لها خطر عند الخلفاء فيما مضى وكان الخليفة يوليها رجلاً من عنده .

٣ - يذكر كتاب المناسك عن محمد بن عبد الحميد العثماني أن عسفان من عمل المدينة «ثم صارت لصاحب مكة»^(١)، ويذكر عرام أن عسفان بها منبر^(٢) وأن خيف النعم به منبر وهو إلى والي عسفان^(٣) .

وقد أورد الفاسي نص ابن خرداذبه^(٤) ونص الفاكهي^(٥) وناقشهما ثم أضاف :

وليس كل ما ذكره الفاكهي وابن خرداذبه في مخاليف مكة معدوداً اليوم من أعمال مكة لأن كثيراً من ذلك ليس لأمير مكة الآن فيه كلام، وأبعد مكان عن مكة لأميرها الآن فيه كلام، الحسبة وهي بلدة في صوب اليمن عن طريق تهامة وبينها وبين قنونا يومان وبين حلي يومان، وكلامه فيها باعتبار أن له على موارعها كل سنة مائة غرارة مكية وله مثل ذلك على بلدة يقال لها دوقة على يوم من الحسبة، وله مائتا غرارة على الواديين وله مثل ذلك على الليث، ويبعث أمير مكة إلى كل من هذه الأماكن من يقبض ذلك من أهلها، وأبعد هذه الأماكن عن مكة لأميرها فيه كلام الآن وادي الطائف ووادي ليه ولأمير مكة فيهما من الكلمة والعادة على أهلها أكثر مما له على الأماكن السابقة ذكرها ووادي

١ - المناسك ص ٤٠ .

٢ - عرام ص ٤١٥ .

٣ - م . ن . ص ٤١٥ .

٤ - الفاسي، ج ١ ص ٢١، ٢٢ .

٥ - م . ن . ج ١ ص ٣٧ .

الطائف ووادي ليه داخلان في ولاية قاضي مكة وله بهما نواب، وأبعد مكان عن مكة في صوب المدينة لأمير مكة الآن فيه كلام وادي الهدة، هدة بني جابر، وهو على مرحلة من مر الظهران.

وولاية مكة الآن يأخذون ما يفرق في البحر فيما بين جدة ورايغ ويرون أن ذلك يدخل في عملهم، وجدة من أعمال مكة في تاريخه وهي على مرحلتين من مكة^(١).

تشير المصادر إلى أن بعض المدن في الحجاز لها حدود معينة مثبتة بأعلام تضعها الدولة وقد أشارت المصادر إلى بعض هذه الأعلام، فيذكر الأسدي أن الشجرة التي يحرم منها أهل المدينة هي على خمسة أميال ونصف، مكتوب على الميل الذي وراءها قريباً من العلمين «سته أميال من البريد»^(٢) وواضح من هذا النص أن الأعلام هي غير إشارات البريد، ولذلك فإن لها أغراضاً مخالفة.

يقول السهمودي «أول البيداء عند آخر ذي الحليفة، وكان هناك علمان للتمييز بينهما، ولذا قال الأسدي في تعداد أعلام الطريق أن على مخرج المدينة علمين، وعلى مدخل ذي الحليفة علمين وعلى مخرج ذي الحليفة علمين، وقال في موضع آخر: والبيداء فوق علمي ذي الحليفة إذا صعدت من الوادي، وفي أول البيداء بئر»^(٣).

ويقول أيضاً، إن على مخرج ذي الحليفة علمين آخرين وإن البيداء فوق علمي الحليفة إذا صعدت من الوادي. . لأن البيداء هي الموضع المشرف على ذي الحليفة وذلك على نحو غلوة سهم من مسجدها، والأعلام المذكورة موجودة^(٤).

١ - الفاسي ج ١ ص ٢٥ .

٢ - السهمودي ج ٤ ص ١١٩٤ .

٣ - م . ن . ج ٤ ص ١١٥٧ .

٤ - م . ن ج ٤ ص ١١٩٥ .

ويتبين من هذا النص على أن دي الحليفة لها في كل من مدخلها ومخرجها علمين وأن هذه الأعلام هي غير أعلام المدينة.

وقد ورد ذكر أعلام لأماكن أخرى، فيذكر الأسدي «وعلى مدخل الروحاء علمان وعلى مخرجها علمان»^(١) كما يذكر أن الجحفة «في آخرها عند العلمين مسجد لرسول الله ﷺ يقال له الأئمة»^(٢).

ويقول أن «علم المنصف بين المدينة ومكة دون عقبة هرشي بميل»^(٣).

كما يقول «وفي أصل العقبة مسجد للنبي ﷺ حد الميل الذي مكتوب عليه سبعة أميال من البريد»^(٤)، ويتضح من هذا النص الأخير^(٥) أن العلمين غير البريد.

إن وجود إشارات تقرر حدود المدن هو أمر مألوف في الشرق الأوسط في القديم، فمن المعروف أنه كان في مدخل الحيرة الغريين، كما كان في مداخل نينوى تماثيل، ولعل هذه الأعلام هي إما تماثيل أو حجارة لها صبغة قدسية في القديم، ثم زالت قدسيته وبقيت علامات للمدن ولا نعلم أكانت هذه الأعلام قائمة منذ العصور السابقة للإسلام، أم أنها استحدثت.

إن وظيفة الأمير هي الوظيفة الرئيسية في مكة والمدينة، فالأمير يمثل أعلى سلطة تنفيذية، وهو يمثل الخليفة في المدينة، وهو مسؤول عن تطبيق أوامر الخليفة وتنفيذ القواعد التي تضعها أو تقرها الخلافة، وعن الإشراف على الإدارة وسير أمور الدواوين وضمان استتبات الأمن والنظام، ومنع ما من شأنه أن يهدد الأمن أو يعكر صفوه أو يحدث الاضطرابات والقلق.

١ - م. ن. ج ٤ ص ١٢٢٢.

٢ - م. ن. ج ٣ ص ١٠١٧.

٣ - السمهودي ج ٣ ص ١٠١٧، البكري ص ١٣٥٢.

٤ - السمهودي ج ٣ ص ١٠١٧.

٥ - السمهودي ج ٣ ص ١١٩٥.

وقد يستلزم ذلك التدخل لفضّ الخلافات بين السكان وحل مشاكلهم، وهو يتمتع بسلطات واسعة تجعله شبه حاكم مستقل إبان ولايته، ومع أنه مسؤول أمام الخليفة الذي له حق التولية والعزل والأمر والمنع والمراقبة، إلا أن الخليفة لم يكن عملياً يتدخل في تحديد سلطة الأمير إبان إمارته.

لم توجد قواعد محدودة واضحة تبين سلطات الأمير ونطاق حكمه، والواقع أن الأمير كان يتبع بصيرته وتفكيره في تطبيق العدالة واتباع المبادئ العامة السياسية والأخلاقية التي وضعها الإسلام وأكد عليها الرسول ﷺ في إدارته، والتي تعبر عما يطابق العدالة، وما ينسجم مع مثل الإسلام والأساليب التي ألفها العرب في تسيير أمورهم، ولذلك يصعب أن نطبق على ذلك العصر ما قد ألفناه في زماننا من وجود قانون إداري ذي أحكام دقيقة مفصلة تبين حقوق وواجبات الحاكم أو المحكوم، وتبين نطاق سلطات كل موظف، والواقع أن الأمير كان يعين في المصر عدداً من الموظفين، أبرزهم القاضي وصاحب الشرط، غير أنه كان بمقدوره أن ينظر ويحكم في أي قضية يرتئها حتى وإن كانت أدخل في اختصاص أولئك الموظفين.

لقد كانت للأمير السلطة العليا في الإدارة، والسلطان لا يعدى عليه، وليس في النظام الإسلامي مجالس منتخبة لها سلطات قانونية في التشريع أو في مراقبة الولاة ومناقشة أعمالهم وتقييد سلطاتهم، وكل هذا يجعل الوالي أو الأمير من الناحية النظرية أقرب إلى الحاكم المطلق.

إلا أن كثرة الصحابة ثم التابعين، ومن عاش في إدارة الرسول ﷺ وشهداها، وكذلك من مارس قيادة الجيوش أو إدارة المدن والأقاليم ثم استقر في المدينة أو مكة متخذاً منها مقاماً دائماً له ولأهله، وما كان للمقيمين بالمدينة منهم من خبرة واسعة، والمكانة الكبيرة التي كانوا يتمتعون بها، والحرص العام على مراعاة العدالة والصالح العام، كل هذه كانت تكوّن منهم شبه بلوتوقراطية تحيط بالأمير وتوجهه وتمنعه من الاشتطاط في التصرف خاصة وأن الخلفاء

الأمويين، ولا سيما الأولين منهم، كانوا يحرصون على سماع آراء المقيمين في المدينة.

غير أن التطورات التي حدثت في الحجاز، والثورات التي قام بها الحسين ثم الزبير ومشاركة عدد غير قليل من أهل الحجاز في هذه الثورات، ووقوف عدد غير قليل منهم موقف المعارض، والانتصارات العسكرية التي نالها الأمويون، والتي أدت إلى قمع هذه الثورات بالقوة، أضعفت مكانة أهل المدينة ومكة عند الخلفاء الأمويين، كما أن تزايد استيطان أهل المدينة ومكة والحجاز في الأمصار، وتزايد أهمية هذه الأمصار اقتصادياً وعسكرياً وإدارياً كان لهما أثر كبير في تناقص مكانة أهل المدينة والحجاز وتضاؤل صوتهم في بلاط الخلافة الأموية المهيمنة على الدولة. ولا بد أن نشير إلى أن الأجيال التالية للصحابة لم يكن لها نفس الروح والأفكار والنزعات التي كانت لأبائهم، وقد انغمر كثير منهم في حياة الترف المادي الذي يشغل عن الاهتمام بالمصالح العامة.

إن تضاؤل مكانة أهل المدينة في بلاط الخلافة الأموية لم يصل إلى حد زوالها، فقد ظل يقيم في المدينة عدد من أفراد الأسرة الأموية ومناصريها، وظل الحجاز يضم مكة، قبلة المسلمين في صلواتهم الخمس ومركز الحج الذي هو من أركان الإسلام الخمسة، بينما ضمت المدينة رفات الرسول ﷺ والخلفاء الثلاثة الأولين. ومهما كان عدد من ترك المدينة ومكة واستوطن الأمصار المفتوحة، فقد ظل الحجاز، وخاصة المدينة ومكة، تتبع التقاليد التي اتبعها الرسول ﷺ، وتضم أكبر عدد ممن تحدر عن صحب الرسول، فتضاؤل مكانة أهلها في بلاط الخليفة، عوض عنه تزايد مكانتها في نفوس المسلمين عامة، أي أنها خسرت بلاطاً وكسبت دولة، ولا بد أن نشير إلى أن الخلفاء الأمويين لم يقطعوا تماماً صلتهم بأهل الحجاز، فقد عملوا على كسب ودهم وجلب رضاهم، وتناسوا الثورات التي أنشبت أهل الحجاز ضدهم، وعملوا على تقوية الأواصر معهم، فتزاجوا منهم، واستمروا يغدقون على عدد من

رجالهم العطايا والهبات ويقربونهم حتى وإن كانوا من ألصق الناس بالمعارضين . وحرصوا على قيامهم بالحج تلبية لفرائض الإسلام ومحاولة لإبقاء الصلة مع أهل الحجاز، ولا شك في أن الحجاز هو الإقليم الوحيد الذي وليه ثلاثة ممن أصبحوا خلفاء (وهم مروان وعبد الملك وعمر بن عبد العزيز)، وهو أيضاً الإقليم الوحيد الذي زاره أكثر من مرة من كل من الخلفاء الأمويين، ما عدا الخمسة الآخرين الذين لم يبق كل منهم في دست الخلافة إلا فترة قصيرة مملوءة بالاضطرابات .

كانت المدينة مركز الرسول ﷺ والثلاثة الأولين من الخلفاء الراشدين وهم أبو بكر وعمر وعثمان، وكان كل منهم يمارس الحكم وإدارة المدينة بنفسه مباشرة دون أن يعين لها والياً خاصاً وقد كان الرسول عند غيابه عن المدينة في غزواته يختار أحد الصحابة للإشراف على إدارة المدينة خلال غيابه، ويظهر من أسماء من ذكرت المصادر اختيار الرسول لهم لولاية المدينة أنه لم يقتصر على اختيار شخص واحد، ولم يراع قاعدة عامة في أساس الاختيار الذي لم يكن يثير أي اعتراض أو مشاكل، ولم يستغله المتأخرون لأي تسويق سياسي، اللهم ما خلا اختياره أبا بكر لإقامة الصلاة في مرضه الأخير. أما الخلفاء الراشدون الثلاثة فلم تذكر المصادر إلا سفر الخليفة الثاني عمر بن الخطاب إلى بيت المقدس ثم إلى الجابية، ولا ريب أنه، والخليفين الأول والثالث، قاموا بالحج مما اقتضاهم مغادرة المدينة مؤقتاً، ولا نعلم من عينوا مكانهم لإدارة المدينة إذا كانوا قد عينوا أحداً؛ أما الخليفة الرابع وهو علي بن أبي طالب، فلم يبق بالمدينة إلا خلال الأشهر الأولى من خلافته، ثم ترك الحجاز إلى العراق حيث حملته الحوادث التي واجهته على البقاء فيه حتى مقتله، وقد عين على المدينة بعد مغادرته لها سهل بن حنيف لإدارتها. ومع أن الإمام علي لم يعتزم نقل مقر الدولة من المدينة، إلا أن انتقاله إلى العراق يمثل بداية العهد الذي لم تعد فيه المدينة أو الحجاز مركز الدولة أو المقام الدائم للخلفاء، بل أصبحت مركزاً يقوم بإدارته ولاة يعينهم الخلفاء الذين يقيمون في بلاد الشام في العهد الأموي، ثم في العراق في العهد

العباسي . وإذا كان الخليفة علي بن أبي طالب لم يقصد مغادرته المدينة إلا مؤقتاً، فإن معاوية ومن تلاه من الخلفاء قاموا عن قصد وتصميم باتخاذ مركز الخلافة الإسلامية في الشام، وبذلك أصبحت المدينة مجرد مركز اقليم ولم تعد فيها المؤسسات المتعلقة بالخلافة .

غير أن الخلفاء الأمويين، وخاصة الأولين منهم، أولوا المدينة اهتماماً خاصاً فكان عدد كبير من أفراد الأسرة الأموية وأتباعهم ومواليهم يقيمون في المدينة، وكان الخلفاء ومعظم أفراد الأسرة الأموية يمتلكون أراض ومشاريع تجارية في المدينة وأطرافها، كما أن أول خليفة منهم، معاوية، بصورة خاصة كان يستقبل الوفود من أهل المدينة ويغدق العطايا على البارزين من رجالها، ويعمل على الحفاظ على ودهم وصدقاتهم، وقد حاول يزيد متابعة سياسة والده في كسب ود أهل المدينة ولكنه لم يفلح، الأمر الذي أدى إلى قيام أهل المدينة بثورة مسلحة قمعت بشدة، فتوسعت الشقة بين الخليفة وأهل المدينة الذين أيدوا ابن الزبير في ثورته، ولكن مروان وعبدالمك أعادا سيطرة الأمويين على الحجاز وعملا على رآب الجراح وعلى جلب أهل المدينة والحجاز أو على الأقل تخفيف كرههم، فلم تقم في الحجاز بعد ذلك أية ثورة .

يتجلى اهتمام الأمويين بالمدينة من قائمة الولاة الذين عينوهم عليها، ولا ريب أن فترة أواخر عهد يزيد، وأوائل عهد عبدالمك هي فترة ذات ظروف خاصة، لأنها تلت أحداثاً عسكرية معادية للأمويين، أما بقية الفترات فإن الولاة الذين اختيروا يظهرون اهتمام الخلفاء الأمويين بالمدينة، ففيما عدا الفترة الخاصة التي أشرنا إليها، وفي خلافة معاوية ويزيد وقبل موقعة الحرة، تناوب على ولاية المدينة خمسة من فرعي بني أمية، أما في الفترة التي بين خلافة عبدالمك وسقوط الدولة الأموية، فإنه بعد أن قضى الحجاج على حركة ابن الزبير وانتقل إلى إمارة المشرق، ولي المدينة خمسة من أفراد الأسرة الأموية واثان ذوا صلة عائلية بالخليفة، فأحدهم هشام بن إسماعيل المخزومي هو خال الخليفة، ومحمد بن هشام هو ابن خال الخليفة، كما وليها اثنان من

الأنصار هما أبو بكر بن عمرو بن حزم وابنه، ووليها أربعة ينتمي كل منهم إلى عشيرة مضرية، وهم عثمان بن حيان المري، وعبد الرحمن بن الضحاك، وعبدالواحد النصري وخالد بن عبدالملك بن الحرث. ولا يدخل في هذا خمسة ولاية عينهم مروان بن محمد منهم اثنان من الأسرة الأموية، وثلاثة من عشائر مختلفة وهم عبدالملك بن محمد بن عطية، والوليد بن عروة، ويوسف بن عروة بن محمد بن عطية.

أما مكة فقد تعين عليها ولاية منذ عهد الرسول الذي اختار لها عتاب بن أسيد الأموي الذي ظل في عمله حتى توفي زمن الخليفة عمر بن الخطاب، ثم تعاقب على ولاية مكة في عهد الخلفاء الراشدين عدد من الولاة تختلف المصادر في تسميتهم، ومهما كان هذا الاختلاف فإن الأسماء التي ذكرت تنتمي إلى عشائر مكية متعددة، ففيهم من عبد شمس، وتيم، وخزاعة، ومخزوم. غير أن الخليفة الرابع عين أبا فضالة الأنصاري ثم عين بعده قثم بن العباس.

وقد عين معاوية على مكة ولاية من الأسرة الأموية، أما يزيد فعين عدداً من عشائر مختلفة. أما عبدالملك ومن تلاه من الخلفاء، فقد عينوا ولاية منوعين، منهم ثلاثة من الأسرة الأموية فيهم عدد من أهل مكة، وفيهم عدد غير قليل من غير أهل مكة، وكلهم ممن لم يتول ولاية في مكان آخر قبل ولايته مكة، وفيهم واحد ولي العراق فيما بعد، هو خالد القسري. وكانت ولاية مكة منفردة عن ولاية المدينة ولم تجمع الولايتان لأحد.

أما الطائف فقد وليها في زمن الرسول عثمان بن أبي العاص الذي ظل حتى خلافة عمر، ثم تلاه أخوه الحكم، ثم وليها سفيان بن عبدالله والقاسم بن ربيعة وهما ثقفيان ثم عين الخليفة علي قثم بن العباس، وفي العهد الأموي لم يذكر من ولاية الطائف غير عنيسة^(١).

١ - ابن الكلبي ١٤ ب.

القضاء والحرس

لقد كان القضاء من المناصب التي ذكرت المصادر أسماء من شغلها في المدينة فقط، وإن عدم ذكر أي قاض في غير المدينة إبان العهد الراشدي والأموي دليل على عدم وجود هذا المنصب في غير المدينة، ولا نعلم كيف كان يتم البت في القضايا التي ينظرها القضاة في المدن التي فيها منهم .

لم يعين الخلفاء الراشدون في المدينة قضاة لأن كلاً منهم كان ينظر بنفسه في القضايا التي صار ينظرها القضاة فيما بعد . وفي بداية العصر الأموي عين للمدينة قاض، وكان الولاة هم الذين يعينون القضاة^(١) .

ويلاحظ في قضاة المدينة في العصر الأموي أن فيهم أربعة من عشائر الأنصار وهم عمرو بن خالد الزرقني وعبدالرحمن بن يزيد الأنصاري، اللذين وليا قضاء المدينة في زمن خلافة الوليد بن عبدالملك، وأبو بكر بن عمرو بن حزم في زمن هشام، ويحيى بن سعيد الأنصاري في زمن الوليد الثاني . أما بقية من ولي القضاء فكانوا من قريش وقد شغله من أهل عبدالرحمن بن عوف اثنان من ولده وواحد حفيده وواحد ابن أخيه . أما الباقيات فمن عشائر مختلفة ومن الطبيعي أنه لم يكن فيهم أحد من الصحابة . أما الشرطة فلم يذكر إلا ولائها في المدينة حيث ذكر اثنان فقط ممن وليها وهما مصعب بن عبدالرحمن بن عوف في زمن معاوية وعمر بن الزبير في زمن يزيد . ويمكن إرجاع قلة تردد ذكرها إلى أنها كانت أداة بيد الأمير، أما عدم ذكرها في الأماكن الأخرى فقد يرجع إلى عدم وجودها في تلك المدن . وإن الوالي في بقية المدن كان يستخدم حرسه الخاص للقيام بأعمال الشرطة .

ومن الوظائف التي كانت في المدينة حرس المسجد، فيروي السمهودي عن ابن زباله عن موسى بن عبيدة أن عمر بن عبدالعزيز استأجر حرساً للمسجد لا يحترف فيه أحد، وعن كثير بن زيد قال نظرت إلى حرس عمر بن عبدالعزيز يطردون الناس من المسجد أن يصلي على الجنائز فيه .

١ - وكيع ج ١ ص ١٤١ ، ابن سعد ج ٥ ص ١١٧ ، مصعب الزبيري ص ٢٨٤ .

وعن عثمان بن أبي الوليد عن عروة بن الزبير أنه قال : تضربون الناس في الصلاة في المسجد على الجنائز، قلت نعم، أما إن أبا بكر قد صلى عليه في المسجد. قلت وذكر يحيى ما يقتضي أن الحرس كانوا قبل زمن عمر بن عبدالعزيز يمنعون الناس من الصلاة على الجنائز في المسجد، فإنه روى عن ابن ذئب عن المقبري أنه رأى حرس مروان بن الحكم يخرجون الناس من المسجد يمنعونهم أن يصلوا فيه على الجنائز^(١).

١ - إن رواية ابن زباله عن وجود حرس المسجد في عهد ولاية عمر بن عبدالعزيز على المدينة (وقد كانت في خلافة الوليد) لا يناقض رواية يحيى أن الحرس كان موجوداً في زمن ولاية مروان (وقد كانت في خلافة معاوية).

إن هذا يدل أن حرس المسجد كان قائماً منذ عهد معاوية غير أننا لا نعلم فيما إذا كان قد أنشئ في زمن معاوية أم قبله.

٢ - ويتضح من النص المذكور أعلاه أن من واجبات حرس المسجد منع الصلاة على الجنائز في المسجد، ولعل هذه إحدى الواجبات فإن وجود مسجد جامع واحد في المدينة حيث توسعت المدينة إلى درجة كبيرة وكون المسجد المركز الاجتماعي والإداري والفكري، لا بد أن يجبر وراءه تعقد واحتمال ظهور مشاكل فيه. لذلك نرى أن واجبات الحرس لم تقتصر على منع الصلاة على الجنائز، بل امتدت إلى منع حدوث المشاكل وضبط الأمن فيه.

يروى ابن النجار عن أهل السير: أن النبي ﷺ ولى العقيق لرجل اسمه هيصم المزني وأن ولاء المدينة لم يزالوا يولون عليه حتى كان داود بن عيسى فتركه في سنة ١٩٨^(٢).

ويروي عبدالله بن ذكوان: (كانت بنو أمية تجري في الديوان ورقاً على

١ - السمهودي ج ٢ ص ٥٣١ .

٢ - السمهودي ج ٤ ص ١٠٦٧ .

من يقوم على حوض مروان بن الحكم بالعقيق في مصلحته وفيما يصلح بئر المغيرة من علقها ودلائها^(١).

والراجح أن مقصد ابن النجار وعبدالله بن ذكوان واحد، وأن لوالي العقيق وظيفة خاصة بهذا الوادي الذي استثمر إلى درجة كبيرة بعد الإسلام وصارت فيه مزارع وقصور رائعة وحياة اجتماعية نابضة، فكان من المأمول حدوث مشاكل وقضايا تتطلب موظفاً خاصاً لحلها.

الديوان والعامل على السوق

أما الديوان فقد ذكر في المدينة فقط لأن العطاء كان مقتصرأ عليها، وكان ولاته من العرب حتى كان هشام فولاه الموالي^(٢). وقد ولي الديوان في زمن معاوية أربعة من الأسرة الأموية، أما بعد ذلك فقد وليه واحد من كل من زهرة، وتيم، والأنصار وأموية وغيرهم.

وكان ابن هرمز على ديوان المدينة في زمن يزيد بن عبدالمك^(٣) وكذلك في زمن هشام بن عبدالمك^(٤) وقد وليه في خلافة هشام أيضاً ابن أبي عطاء^(٥).

ومن الوظائف التي كانت في المدينة ومكة وظيفة العامل على السوق. وقد ذكر في المصادر أن سعيداً بن مينا وكان عاملاً على السوق في مكة لابن الزبير^(٦) والحسين بن علي على سوق مكة زمن المطيع^(٧).

أما في المدينة فقد ذكر عدد منهم في عهد عمر وعثمان وعمر بن

١ - السهمودي ج ٣ ص ١٠٥٠.

٢ - ابن حبيب ص ٣٧٨.

٣ - ابن سعد ج ٧ ص ٣٤٨.

٤ - الطبري ج ٧ ص ١٤٥٠.

٥ - السهمودي ج ٣ ص ١٠٤٦.

٦ - الأزرق ج ١ ص ١٤١.

٧ - ابن حزم ص ٧٢.

عبدالعزیز. فأما في زمن عمر فقد ذكر عبدالله بن عتبة بن مسعود^(١) وسليمان بن أبي حثمة^(٢) والسائب^(٣)، والشفاء بنت عبدالله^(٤).

وذكر من زمن عثمان الحارث بن الحكم^(٥).

ومن زمن عمر بن عبدالعزیز سليمان بن يسار^(٦).

كما ذكر الأصبهاني بردان دون أن يذكر زمن تعيينه^(٧).

وكان صاحب السوق في المدينة يجلس بفناء دار معمر بن عبدالله العدوي^(٨).

ويلاحظ أن اسم الوظيفة (عامل على السوق يطابق ترجمة Agoranomos وأن هذا الاسم انتشر في بلاد المغرب والأندلس حيث كانت الحضارة الرومانية سائدة.

يذكر ابن سعد أن عبدالله بن عتبة كان يأخذ من القطنية^(٩)، ويذكر الشافعي أنه كان يأخذ من النبط العشر^(١٠) ويذكر مالك أنه كان يأخذ نصف العشر من الحنطة والزيت، يريد بذلك أن يكثر الحمل إلى المدينة، ومن

١ - ابن سعد ج ٥ ص ٤٢، مالك، الموطأ ج ١ ص ٢٠٨، الأم ج ٤ ص ١٢٥، الشافعي، مسند ج ١ ص ٢٤٢.

٢ - مصعب الزبيري ص ٣٧٤.

٣ - السخاوي ج ١ ص ٦٧ (وقد ذكر الاثنين السابقين أيضاً).

٤ - ابن حزم ص ١٥٠، ١٥٦.

٥ - البلاذري، أنساب ج ٥ ص ٤٧.

٦ - ابن سعد ج ٥ ص ١٣٠، السخاوي ج ١ ص ٧٠، ج ٢ ص ٢٣١.

٧ - الأصبهاني، الأغاني ج ٨ ص ٢٧٧.

٨ - مصعب الزبيري ص ١٧٦ عن محمد بن يحيى، وفاء ج ١ ص ٥٤٢ عن ابن زبالة.

٩ - ابن سعد ج ٥ ص ٤٢.

١٠ - أم ج ٤ ص ١٢٥.

القطنية العشر، وهو يضيف نقلاً عن شهاب أن ذلك العشر كان «يؤخذ منهم في الجاهلية فالزمهم عمر ذلك»^(١).

لدينا إشارات غير قليلة إلى العشر الذي كانت تجبيه مدن الحجاز قبل الإسلام، ففي مكة كانوا يأخذون العشور قبل الإسلام^(٢). وقد أعفى الرسول ﷺ عدداً من العشائر من العشور حيث نص في كتبه إليهم أنهم «لا يحشروا ولا يعشروا». وإن نص الرسول على إعفائهم من هذه العشور إن هو إلا دليل على وجودها قبله^(٣).

ويبدو أن للعامل على السوق اختصاصات قضائية وخاصة فيما يتعلق بالمعاملات فإن الأصبهاني يذكر أن بردان متولي السوق في المدينة، «قدم إليه رجل خصماً يدعي عليه حقاً فوجب الحكم عليه فأمر به إلى الحبس»^(٤).

يذكر البلاذري أن عثمان «ولى الحارث السوق فكان يشتري الجلب بحكمه ويبيعه ويجيء مقاعد المتسوقين، ويصنع صنيعاً منكراً، فكلم في إخراج السوق من يده فلم يفعل»^(٥).

لا ريب في أن أسعار السلع المعروضة بالأسواق ذات تأثير كبير في معاش السواد الأعظم من الناس ولما كانت معظم السلع، وخاصة بعض المواد الغذائية كالزيت والحنطة والزيب تستورد من الخارج، فهي لذلك تعتبر من التجارات وتتعرض لتدخل الحكومة بفرض العشور عليها، غير أنها في الوقت نفسه تفسح مجال الاختكارات وما تجره من تلاعب في الأسعار، وقد أكد الفقهاء على

١ - مالك، الموطأ ج ١ ص ١١٦.

٢ - الأزرقى ج ١ ص ١٠١، المسعودي، مروج الذهب ج ٢ ص ٥٨.

٣ - انظر في ذلك مجموعة الوثائق السياسية لمحمد حميد الله خان، الوثائق رقم ٢٢١ إلى ابن ظبيان الأزدي ١٧١، ١٨٤، ثقيف، ١٨٩ نهشل بن مالك وبني وائل، ٤٨ هبيل من بلي، ٨٤ عبد يغوث بن وعله.

٤ - الأصبهاني ج ٨ ص ٢٧٧.

٥ - البلاذري ج ٥ ص ٢٤٧.

وجوب عدم تدخل الدولة في الأسعار، ونسبت إلى الرسول ﷺ أحاديث أكد فيها رفضه القيام بمحاولة للتدخل فيها وفرض أسعار رسمية لأن السعر من الله، فهو القابض والباسط، أي أن الرأي أن الأسعار تتحكم فيها قوانين طبيعية، وقد أكدت أحاديث تنسب إلى أن الرسول ﷺ نهى عن الحكرة، غير أننا لا نستطيع الجزم بأن الرسول ﷺ كان يرى وجوب بقاء حكم هذه الأمور بعده، لأن المصادر تروي لنا عدداً من المسلمين كانوا يقومون بالحكرة، فقد روي أن مروان بن الحكم احتكر النوى^(١) كما احتكر سعيد بن المسيب النوى والخيط والبرز^(٢) لذلك يمكن اعتبار هذه الأحاديث مظهراً لاستياء الناس من أحداث كانت تجري بعد الرسول ﷺ، ومنها الحكرة، وأن الحارث كان موظفاً رسمياً يقوم بالحكرة ويؤثر في الأسعار أثار استياء الناس منه.

عقد السمهودي فصلاً قيماً، جمع فيه الروايات المتعلقة بتطور سوق المدينة^(٣) وتبين من هذه الروايات:

١ - يروي ابن شبة عن أبي غسان أنه «كان بالمدينة في الجاهلية سوق بزبالة من الناحية التي تدعى يثرب»، وسوق بالجسر في بني قينقاع، وبالصفاصف بالعصبة سوق، وسوق يقوم في موضع رقاق ابن حيين كانت تقوم في الجاهلية وأول الإسلام، وكان لذلك الموضع مزاحم.

٢ - إن سوق قينقاع كان أكبر وأهم الأسواق.

٣ - ويروي ابن شبة عن صالح بن كيسان «ضرب رسول الله ﷺ قبة في موضع بقيع الزبير فقال هذا سوقكم، فأقبل كعب بن الأشرف فدخلها وقطع أطناها، فقال رسول الله ﷺ لاجرم لأنقلنّها إلى موضع هو أغيظ له من هذا، فنقلها إلى موضع سوق المدينة، ثم قال هذا سوقكم لاتحجروا ولا يضرب عليه الخراج.

١ - البلاذري ج ٥ ص ٢٩، تاريخ الخميس ج ٢ ص ٢٩٩.

٢ - سنن أبي داود، كتاب البيوع، باب النهي عن الحكر.

٣ - السمهودي ج ٢ ص ٧٤٧ - ٧٤٨.

إن الأسلوب التهجمي الصارم الذي اتبعه كعب بن الأشرف لا بد أنه قد حدث في أوائل أشهر الهجرة حيث كان لا يزال لليهود نفوذ قوي وكان لا بد إزاءه أن يقف الرسول ﷺ موقف اللين، ولا بد أن دافعه حماية مصالح اليهود، ولعل كعب خشى من خطر منافسة السوق الجديد لسوق قينقاع، وهو يفسر سبب بدء الرسول ﷺ بطرد قينقاع قبل كل القبائل اليهودية الأخرى.

٤ - يروي ابن زبالة عن عباس بن سهل عن أبيه أن الرسول ﷺ أتى بني ساعدة فقال إني قد جئتكم في حاجة تعطوني مكان مقابركم فأجعلها سوقاً، فأعطاه بعض القوم ومنه بعضهم وقالوا مقابرنا ومخرج نساتنا ثم تلاوموا فلحقوه وأعطوه إياها فجعلها سوقاً.

٥ - إن سوق الرسول توسعت فيما بعد فلم تقتصر على تلك المقابر.

٦ - يروي ابن شبة وابن زبالة عن محمد بن عبدالله بن حسن أن رسول الله ﷺ تصدق على المسلمين بأسواقهم، ويروي ابن شبة عن أبي أسيد أن الرسول ضرب برجله فقال هذا سوقكم فلا ينقص منه ولا يضربن عليه خراج.

ويروي ابن زبالة أن عمر بن عبدالعزيز كتب إلى أهل المدينة «إنما السوق صدقة فلا يضربن على أحد فيه كراء».

ويورد السمهودي عدة روايات عن منع الرسول ﷺ أحداً أن يحتكر له مكاناً في سوق المدينة.

٧ - يروي ابن زبالة أن معاوية بنى دارين بسوق المدينة يقال لإحدهما دار القطران والأخرى دار النقصان وضرب عليهما الخراج.

٨ - إن هشام بن عبد الملك بإشارة من خاله إبراهيم بن هشام بن إسماعيل والي المدينة، بنى داراً ضخمة في السوق سد بها وجوه الدور والشوارع في السوق، وجعل لها أبواباً معمولة من الشام وأكثرها من البلقاء، وجعل لدار السوق حوانيت في أسفلها وعلالي تكري للسكن، وكان فيها التجار فيؤخذ

منهم الكراء، فلما وصل أهل المدينة نبأ وفاة هشام وقع الناس فهدموها وانتهبت أبوابها وخشبها وجريدها فلم يمض ثلاثة حتى وقعت إلى الأرض .

ويبدو أن سوق المدينة ظل حراً لا تؤخذ عليه ضريبة إلى أن جاء المهدي فوضع الخراج عليه^(١) .

الصوافي

ومن الوظائف التي ذكرت في المدينة ومكة هي ولاية الصوافي وهي لبيت المال^(٢) .

وقد ذكر ابن شبة عدداً من الدور التي صارت في الصوافي ، منها «دار مروان صارت في الصوافي»^(٣) ودار آل شرحيل «باعوا بقيتها من يحيى بن خالد بن برمك فهدمها حين هدم حش طلحة ثم صارت براها في الصوافي»^(٤) ، ودار مليكة التي «باعها عبدالله من معاوية فصارت في الصوافي ، فأدخلها المهدي في المسجد»^(٥) ، ويروي المفضل بن سليمان «لما بلغ العمري وهو بالمدينة مقتل الحسين بفتح وثب على دار الحسين ودور جماعة من أهل بيته وغيرهم ممن خرج مع الحسين فهدمها وحرق النخل وقبض ما لم يحرقه وجعله من الصوافي والمقبوضة»^(٦) .

إن النصوص المذكورة أعلاه تبين أن الصوافي بيوت تمتلكها الدولة بطريقة من الطرق ، غير أن نصوصاً أخرى قد يستدل منها أن الصوافي تشمل الأراضي الزراعية أيضاً ، فيذكر السمهودي أنه «كان بالمدينة وما حولها عيون

١ - وانظر عن تطور السوق وجباية مقاعد المتسوقين من البصرة والكوفة ما كتبه في «التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة» ٢٣٩ - ٢٤٠ .

٢ - السمهودي ج ٢ ص ٧٢١ .

٣ - م . ن . ص ٧٢١ .

٤ - م . ن . ج ٢ ص ٥٢٧ .

٥ - م . ن . ج ٢ ص ٥٣٩ .

٦ - الطبري ج ٣ ص ٥٦٣ .

كثيرة تجددت بعد النبي ﷺ، وكان لمعاوية اهتمام بهذا الباب، ولهذا كثرت في أيامه الغلال بأراضي المدينة، وقد نقل الواقدي في كتاب الحرة أنه كان بالمدينة في زمن معاوية صوافي كثيرة وأن معاوية كان يجد بالمدينة وأعراضها مائة وخمسين ألف وسق، ويحصد مائة ألف وسق حنطة^(١).

ويذكر الطبري أن المهدي لما جاء الحجاز سنة ١٦٠ هـ جاءه الحسن بن إبراهيم بن عبدالله بن الحسن «فأحسن المهدي صلته وجانزته وأقطعته مالا من الصوافي بالحجاز»^(٢).

وقد ذكرت المصادر عدداً ممن ولي الصوافي في مكة والمدينة إبان العصر العباسي، ولم يذكر أحد ممن وليها في العصر الأموي سوى ابن مينا، وإن ورود كافة النصوص المتعلقة بالصوافي من العصر العباسي قد يدل على أن هذه المؤسسة توسعت في العصر العباسي.

وممن ذكر أنه ولي الصوافي عمر بن ماهان على البريد والصوافي في خلافة الأمين^(٣) وكان سالم بن الجراح عاملاً للأمين على صوافي مكة^(٤). أما في المدينة فكان ابن مينا على الصوافي في زمن معاوية^(٥). وكان في العصر الأموي على الصوافي باليمامة إسحاق عبدالله بن أبي طلحة^(٦).

ومن الوظائف المالية المذكورة في المدينة جباية الخراج فقد ذكر ابن سعد على خراج المدينة عبدالرحمن بن أبي الزناد^(٧) وسليمان بن بلال المتوفى

١ - السمهودي ج ٣ ص ٩٨٨، ج ٧ ص ١٢٧، الجواهر الثمينة ص ٦١.

٢ - الطبري ج ٣ ص ٤٨٢.

٣ - الأزرق ج ٢ ص ٤٨، الفاسي ج ١ ص ٢٤٨.

٤ - الأزرق ج ١ ص ١٣٩.

٥ - السمهودي ج ١ ص ١٢٧، اليعقوبي ج ٢ ص ٢٩٧.

٦ - السخاوي، التحفة اللطيفة ج ١ ص ٢٨١.

٧ - ابن سعد ج ٥ ص ٣٠٥، ٣٠٨ السخاوي، التحفة اللطيفة ج ٣ ص ١٢٩

سنة ١٧٢^(١) والراجح إنما كانا يقومان بجباية الضرائب على المزروعات، وليس على أراضي غير المسلمين كما هو مفهوم من الخراج في العراق ومصر.

ادارة المناطق القبلية

لما كان معظم سكان الحجاز والجزيرة من القبائل التي يقيم كل منها في منطقة خاصة بها (دار) ولها تنظيم سياسي خاص قائم على المشيخة. لذلك فإن الرسول ﷺ في محاولاته توسيع دولة الإسلام كان لا بد له من الاحتكاك بهذه القبائل، ولا شك في أن صغر القبائل وتعددتها من العوامل التي ساعدت الرسول ﷺ على إخضاعها وضمها إلى حظيرة الإسلام، غير أن هذا الضم لم يتم دفعة واحدة أو في ظروف متشابهة، بل حدث بالتدرج وتحت ظروف متنوعة، وقد أدى تنوع الظروف التي أحاطت ضم كل قبيلة إلى تنوع معاملتها، فلم تكن معاملة الرسول لكافة القبائل واحدة بل كانت بأشكال متعددة، فقد اكتفى من بعض القبائل بالموادعة، أي بالوقوف موقف الحياد المشرب بروح العطف نحو المسلمين، دون إلزامهم حتى بتبديل دينهم، وقد أشار القرآن الكريم إلى الاتفاقيات التي جرت مع أمثال هؤلاء بقوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئاً وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحِداً فَأَتَمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مَدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾^(٢).

ومما لا شك فيه أن أمثال هذه الموادعات تمت في السنوات الأولى من الهجرة عندما كانت مخاصمة قريش للإسلام خطراً مهدداً، فكانت الأحوال تقضي بعزل القبائل عن قريش مما يضعفها ويكون مكسباً للرسول ﷺ، ولا بد أن الشروط التي كان يطلبها الرسول ﷺ في السنوات المتأخرة كانت أكثر وأوسع نظراً لتثبيت سلطانه وازدياد قوته وضعف قوة قريش، ومن المحتمل أن كثيراً من الاتفاقيات التي أبرمها في السنوات الأولى قد أعيد النظر فيها فيما بعد.

تجلى الشروط التي فرضها الرسول ﷺ على القبائل بالمعاهدات التي

١ - ابن سعد ج ٥ ص ٣١١.

٢ - التوبة ٤.

روتها المصادر والتي جمعها حميد الله حان في كتابه الوثائق السياسية في عصر الرسول والخلافة الراشدية وتبلغ الرسائل المتعلقة بعهد الرسول نحو مائتي رسالة، تختلف في طولها ومحتواها، فبعضها لا نعلم إلا الإشارة إليه، وبعضها لا يتجاوز كلمات، وبعضها يبلغ أكثر من صحيفة.

ولا ريب في أن هناك مبررات كثيرة للاختلاف والتزوير فيها، ومع أنه يصعب البت في المزور منها إلا أنه يمكن القول أن الكتب التي كتبت لأفراد يمنحون فيها بعض الأمور المادية كالإقطاعات أو يضمني عليهم بعض الامتيازات، كلها تثير الشك في احتمال التزوير.

إن عدداً من هذه الكتب موجه إلى ملوك وحكام البلاد الخارجة عن الجزيرة فهي لا تدخل في دراستنا، كما أن عدداً منها موجه إلى رؤساء من أهل اليمن، ولا شك في أن اليمن قد انضمت إلى حظيرة الدولة الإسلامية، غير أن أوضاعها السياسية والاقتصادية والتاريخية ربما راعاها الرسول ﷺ فجعل من كتبه لهم شروطاً خاصة متأثرة بتلك الأوضاع، يضاف إلى ذلك أن اليمن خارجة عن نطاق دراستنا لذلك سنترك تحليلها.

إن طبيعة النظام البدوي، والأوضاع، التي كانت تحيط الرسول ﷺ حتى بعد فتح مكة وضمها إلى حظيرة الإسلام الذي سادت دولته على الحجاز ومعظم أنحاء الجزيرة - كل هذا كان يقضي معاملة القبائل بشكل خاص يتسم بإعطائها مجالاً واسعاً من الاستقلال الذاتي في إدارة شؤونها، فلم يعين لها ولاة أو حكاماً، بل أقر رؤساءها السابقين أو من تختارهم العشيرة، ومع أن المصادر لا تشير إلى التطورات التي حدثت في مضامين هذه الكتب، إلا أننا نرجح أن ازدياد سلطة الخلفاء وخاصة بعد القضاء على حركات الردة والقيام بالفتوح، قد أدى إلى تقلص مكانة القبائل، ولكن لم يقض على هذه المكانة، بل ظلت كل قبيلة محتفظة بكيانها.

وهكذا يمكن القول بأنه كان يسود في الحجاز نظامان إداريان، أحدهما النظام الذي يشمل الولايات التي يعين الخليفة إداريها لينفذوا أوامره، والنظام

الثاني يشمل القبائل المنتشرة في مختلف أنحاء الحجاز والتي تسير طبقاً لتقاليدها ونظمها، ويسيطر على كل منها رئيس أو شيخ تختاره ويحكم طبقاً للتقاليد، ويختلف مدى سلطانه باختلاف الظروف، ولكن الخليفة لا يتصرف فيه بالعزل والتعيين شأن الولاة الآخرين، كما أنه مرتبط بالعشيرة برابطة الدم، وهو يحكم وفق التقاليد القديمة ويحددها ونطاقها.

لقد بينا أن علاقة الرسول ﷺ بالقبائل توضحها الكتب التي تنسب إليه، وقد جمعها السيد حميد الله خان في كتابه «الوثائق السياسية في عهد الرسول ﷺ والخلافة الراشدة».

ويتبين من الاطلاع على هذه الكتب أنها تختلف في تفاصيلها ومحتواها، فكثير من الكتب التي أورد نصها الرواة، مقتضبة لا تزيد على كلمات محدودة، وخاصة الكتب التي أقطع فيها الرسول ﷺ أشخاصاً إقطاعات، غير أن هناك عدداً غير قليل من الكتب التي تحوي تفاصيل الأحكام التي قررها الرسول ﷺ، مثل كتابه إلى أهل نجران، وكتابه إلى أهل تيماء، ولكن أغلبية الكتب متوسطة في الطول، يحتوي كل منها على بضعة أسطر.

إن أغلبية هذه الوثائق تسمى كتباً، ولا تحمل عنواناً يبين صنفها، كأن تكون معاهدة أو عهداً أو ميثاقاً أو أماناً أو ما إلى ذلك، ولذلك فإننا نعتمد في تصنيفها على محتواها وعلى الأحكام التي تنص عليها.

وليس في هذه الكتب ما يشير إلى تحديد المدة التي تسري عليها الأحكام، وإن عدم تحديد المدة يدل على أن الرسول كان يرى أن تكون أحكامها دائمية، ومن المفروض أن أحكامها تحدد الحد الأدنى من مطالب الرسول، أي أن القبائل تلتزم تجاه الرسول ﷺ بما تنص عليه أحكام الكتب، وتبقى غير مقيدة بما لم تنص عليه الكتب. ومن المعلوم أن بعض أحكام هذه الكتب محدد واضح، وبعضه عام مطلق، مثل طلب الرسول ﷺ فيها طاعة الله وطاعة الرسول واعتناق الإسلام، فإن هذا يجر وراءه التزامات غير قليلة وإن كنا لا

نستطيع تحديد هذه الالتزامات بدقة، غير أن تحديد الرسول ﷺ لواجبات وحقوق من وجهت إليه هذه الكتب لا يعني أن هذا التحديد نهائي، إذ أن منطق الأمور يقتضي أن يكون للرسول ﷺ الحق في توجيه كتب أخرى يفرض فيها تحديدات إضافية أو يعطي امتيازات إضافية، غير أن الملاحظ أنه لا يوجد في هذه الكتب اثنان أو أكثر وجهت إلى عشيرة واحدة، أي أن الرسول ﷺ وجه هذه الكتب مرة واحدة ولم يوجه بعدها شيئاً فلم يصف التزامات جديدة.

ولما كانت الأحوال المحيطة بالرسول ﷺ عند إصداره الكتب غير ثابتة أو متشابهة لذلك فلا بد أن تختلف شروطها وتتجلى هذا واضحاً في الكتب التي أصدرها في أوائل أشهر الهجرة إلى جبهة وغفار اللتين كانت ديارهما بين المدينة والبحر.

ولا ريب في أن أوضاع القبائل الحجازية تختلف عن أوضاع القبائل الأخرى، وذلك بالنظر لقربها من المدينة، وهي مركز الرسول ﷺ والإسلام، وتأثيرها بالتدابير والأعمال التي كان يقوم بها الرسول ﷺ، وخاصة في السنين الأولى من الهجرة عندما كانت قريش تتمتع بنفوذ كبير على قبائل الحجاز، وتقف بذلك معرقة توسيع دولة الإسلام، ولما كان الهدف الرئيسي للرسول ﷺ في هذه المرحلة المبكرة هو التغلب على قريش وضمها إلى حظيرة الإسلام وإزالة العقبات التي كانت تضعها بوجه التوسع الإسلامي، كان لا بد من تقديم بعض التسهيلات لجلب هذه القبائل إلى جانبه وعزلها عن قريش.

إن عدد الكتب الموجهة إلى قبائل الحجاز قليل إذا قورن بالكتب الموجهة إلى أهل اليمن أو إلى أهل شرقي الجزيرة، ولكن يجدر ملاحظة أن أهل اليمن انضموا إلى الإسلام طوعاً ومن دون استعمال القوة، وأن الرسول ﷺ لم يرسل إلى اليمن جيشاً يقيم فيها، ولذلك كان لا بد أن تكون أحكام الرسول ﷺ فيهم مرنة أيضاً.

إننا سنعرض فيما يلي الأحكام التي تتجلى من كتب الرسول ﷺ بصورة

خاصة إلى أهل الحجاز، وتنطرق إلى الأحكام التي تشترك فيها بقية العشائر معهم .

فأول ما يلاحظ أن كتب الرسول ﷺ موجهة إما إلى أفراد معينين، أو إلى أفراد وعشائرهم أو إلى العشائر، وإن كثيراً من الكتب الموجهة إلى الأفراد هي إقطاعات شخصية، أي أنها تتعلق بالتنظيمات المالية ولا تمت بصلة إلى التنظيمات الإدارية، لذلك لا تدخل ضمن بحثنا الحالي، غير أن عدداً غير قليل من هذه الكتب موجهة إلى أفراد وفيها أحكام إدارية، ومن المحتمل أن الرسول قصد في توجيهها أن تكون للشخص الموجهة له مع جماعته، بالرغم من عدم صراحة الإشارة إلى ذلك .

والصنف الثاني من الكتب هي الموجهة لأفراد وعشائرهم بصراحة، ولكننا لا نعلم فيما إذا كان هؤلاء هم في الأصل ذوي مكانة قيادية في عشائرهم، أي أن الرسول قد اختارهم ليضعهم في هذه المكانة الخاصة، فإذا كان الأمر الأخير فلا بد أن يكون ذلك مظهراً لانقسامات قبلية داخلية، وأنه رافقته أيضاً انقسامات داخلية، غير أنه على كل حال يبين اعتراف الرسول ﷺ للعشائر برؤساء لا بد أن كانت لهم سلطات إدارية تسيّر تبعاً للتقاليد اليدوية، وأكثر عشائر هذين الصنفين هم أهل اليمن .

وهناك صنف ثالث من رسائل الرسول ﷺ موجهة إلى العشائر دون الإشارة إلى أفراد بارزين فيها وأكثر عشائر هذا الصنف هم من أهل الحجاز وطىء . ولا نعلم هل كان إغفال الرسول ﷺ ذكر أسماء أفراد فيها يرجع إلى عدم وجود رؤساء معتمدين فيها أم أن رؤساءها لم يؤيدوا الرسول ﷺ فتجاهلهم، وعلى أي حال فإننا لا نعلم طريقة إدارة هذا الصنف من العشائر .

تؤكد معظم كتب الرسول ﷺ أنه كان يعطيهم ذمة الله ورسوله (١٤ كتاباً) وأمان الله ورسوله (١٣ كتاباً) وقد استعملت ذمة الله، وأمان الله بشكل ثابت، أما ذمة الرسول أو أمانه فقد ذكرت أيضاً . وقد ذكر في الكتب اسم محمد، أو

الرسول، أو رسول الله وقد ورد في أحد الكتب «إن الله ورسوله جار على ذلك، في كتاب آخر إن الله ومحمد جار».

يبلغ عدد الكتب التي استعملت تعبير الأمان ثلاثة عشر، منها خمسة موجهة إلى عشائر الحجاز، أما التي استعملت تعبير الذمة فتبلغ أربعة عشر كتاباً، أغلبها موجهة إلى رجال أهل اليمن وعشائرها.

لقد ذكر الأمن في القرآن الكريم بصيغة الفعل في ١٩ آية، وذكر بصيغة المصدر في ثلاث آيات وكلها بمعنى الطمأنينة التي هي ضد الخوف، أما كلمة ذمة فقد ذكرت في آيتين متصلتين حيث يذكر موقف المشركين من المسلمين فيقول تعالى: ﴿كيف يكون للمشركين عهد عند الله وعند رسوله إلا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم إن الله يحب المتقين. كيف وإن يظهروا عليكم لا يرقبوا فيكم إلا ولا ذمة، يرضونكم بأفواههم وتأبى قلوبهم وأكثرهم فاسقون. اشتروا بآيات الله ثمناً قليلاً فصدوا عن سبيله إنهم ساء ما كانوا يعملون، لا يرقبون في مؤمن إلا ولا ذمة وأولئك هم المعتدون﴾^(١).

ويمكن القول بأن المقصود بالأمان والذمة والجوار أنها اتفاقيات صداقة يضمن فيها الرسول لهذه القبائل عدم الاعتداء، ولعل كلمة ذمة تدل أيضاً على ضمان حمايته لهم من أي اعتداء تقوم به القبائل والقوى الأخرى ضدهم.

أما الالتزام المفروض على العشائر فقد اختلفت صيغته، فإنه في بعض الكتب تطلب إما إطاعة الله ورسوله (٣) الإسلام (٢) والإسلام وطاعة الله ورسوله (١) الإسلام وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة (٥) إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة (٢)، إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة ومفارقة المشركين.

وهناك كتابان فرضا على من وجهت له «أقبل في حزب الله».

١ - التوبة (٧ - ١٠).

إن طاعة الله ورسوله لا بد أن تؤدي إلى الإسلام، كما أن الإسلام يستلزم طاعة الله وسوله والقيام بفرائضه. وإن عدم ذكر بعض الكتب شرط مفارقة المشركين قد يفسر بالسماح لهم بإبقاء علاقاتهم القديمة مع المشركين، خاصة وأن المسلمين كانت بينهم وبين المشركين في هذه الفترة عهود ومواثيق أشار إليها القرآن الكريم.^(١)

غير أن اعتناق الإسلام والانضمام إلى دولة الإسلام كان لا بد أن تؤدي في المدى البعيد إلى إضعاف ثم قطع العلاقة مع المشركين.

وقد نص الرسول ﷺ في كتبه التي وجهها إلى عدة من العشائر في الججاز وخاصة القريبة. من مكة مثل ضمرة وغفار، وأشجع، والبكاء، والربيعة، أن لهم «النصر على من ظلمهم أو حاربهم»، أي أنه يقوم بحمايتهم من أي اعتداء أو هجوم، وقد أضاف على بني أسلم شرطاً أن عليهم نصر النبي، أي أن الاتفاقية معهم هجومية دفاعية.

وقد أقر الرسول ﷺ لعدد من القبائل، وخاصة طيء، وثقيف، وجرش، وغامد أن كلاً منهم، له ما أسلم عليه من أرضه، والمفروض أن هذا الشرط طبقه تجاه القبائل الأخرى التي عقد معها اتفاقيات، وإن لم ينص على ذلك.

وقد شرط مع أهل مقنا وبني وائل أن لا يعين عليهم أميراً إلا من أنفسهم، غير أنه في كتابه إلى وائل ذكر أنه يستسعى ويترفل على الأفيال. وفي كتابه إلى هبيل من بلي أن لهم سعاية نصر وسعيد بن بكر وثمانة وهذيل، إن عدم ذكر مثل هذا الشرط في الكتب الأخرى قد يدل على أن الرسول ﷺ لم يشأ أن يقيد نفسه بشكل صريح تجاه العشائر التي أغفل في كتبها هذا الشرط.

وهناك شروط منفردة كالنصح للمسلمين وإضافتهم، أو السماح لهم باستعمال المياه أو المرور بالطرق.

١ - سورة التوبة الآيات (١ - ٤).

يتبين من هذا العرض السريع الموجز لكتب الرسول ﷺ إلى العشائر أو رجالها، أن أهم ما كان يقدمه الحماية، وأهم ما يطلبه هو الطاعة، وأن هذه الكتب عموماً موجزة، أي أنه ترك القبائل تسير حسب نظمها القديمة وأعرافها المتعارفة، ولم يضع عليها قيوداً ثقيلة ولا ريب أن الرسول ﷺ كان يهدف نشر عقيدة التوحيد وتوسيع دولة الإسلام بضم أكبر عدد ممن يعترف بالسيادة الإسلامية، وأن هذا الانضمام كان يؤمن للقبائل حماية الرسول ﷺ من أي اعتداء خارجي، أما تفاصيل التنظيم الإداري فلم يتدخل الرسول ﷺ في تغييره أو إبداله نظراً لأنه لم يكن يمس سيادة الإسلام، وقد كان انشغال الرسول بالقضايا الكثيرة التي واجهته قبل فتح مكة وبعده، من العوامل التي جعلته ينصرف عن العمل على تبديل نظام القبائل، ذلك الانصراف الذي من مظاهره قلة الشكاوي والمشاكل التي واجهها وعدم ذكر المصادر لأسماء أشخاص عينهم على العشائر غير جباء الصدقات الذي سندرسه في بحث مستقل.

ولاية الأماكن التابعة للمدينة

قرى عربية: (منها تبوك وخيبر وفدك) عمرو بن سعيد^(١)

عبدالله بن سعيد بن العاص^(٢)

سعيد بن سعيد بن العاص^(٣) وادي القرى:

دجاجة بن ربيعي (للحسن بن علي)^(٤)

الحارث بن الحصين بن الحارث (ابن الزبير)^(٥)

جبله بن زفر^(٦)

١ - البلاذري، أنساب الأشراف ٤ - ٢ - ١٢٨ / ٢ - ٣٨ وخليفة ٣٨.

٢ - ابن حزم ٨٠.

٣ - م. ن. ٨٠.

٤ - الأصبهاني ٨ / ١٠٨.

٥ - البلاذري أنساب الأشراف ٤ - ٢ - ٢٩.

٦ - ابن حزم ٣٨٤.

عذرة	عامر بن ربيعي بن دجاجة ^(١)
تبالة	جوان بن عمر ^(٢)
الجار	سعد الجاري (لعمر) ^(٣)
المعدن	كثير بن عبدالله ^(٤)
العروض	أبو سفيان بن الحرث (لعثمان) ^(٥) .
جرش	صرد بن عبدالله الأزدي ^(٦)
دبا	حذيفة بن اليمان ^(٧)
الخط	أبان بن خالد ^(٨)
دهلك	خداش الكندي (لخالد القسري) ^(٩)
ولاية الحمى	بلال بن الحارث المزني (من زمن أبي بكر إلى معاوية) ^(١٠)
	هنى
	عمر.
	ربيع بن مري
	الوليد بن عقبة ^(١١)
	سعد بن حمل
	معاوية ^(١٢)

-
- ١ - الأصبهاني ٨ / ١٢٣ .
 - ٢ - م . ن ١ / ٧٠ .
 - ٣ - ياقوت ٢ / ٦ .
 - ٤ - الأصبهاني ٢٠ / ٩٩ .
 - ٥ - الطبري ، تفسير ٧ / ٤٦ .
 - ٦ - ابن سعد ، ٥ / ٣٨٤ .
 - ٧ - ابن سعد ٥ / ٣٨٥ .
 - ٨ - ابن حزم ٨١ .
 - ٩ - الأصبهاني .
 - ١٠ - ابن عساكر ٣ / ٢٩٩ .
 - ١١ - البلاذري ، أنساب الأشراف ٥١ (أسكوريال) «وكان لصاحب الحمى قدر ورزق هني» .
 - ١٢ - م . ن . ٣٩٣ «الحولي الذي حمى الخيل والإبل للخلفاء والملوك» .

موظفو المدينة

الخليفة	العامل على السوق
عمر	الشفاء بنت عبدالله بن عبد شمس ^(١) سليمان بن أبي حثمه ^(٢) عبدالله بن عتبة بن مسعود ^(٣) السائب ^(٤)
عثمان	الحارث بن الحكم ^(٥)
عمر بن عبدالعزيز	سليمان بن يسار ^(٦) بردان ^(٧)

خراج المدينة

عبدالرحمن بن أبي الزناد^(٨)
سليمان بن بلال^(٩).

-
- ١ - ابن حزم ١٤١ / ١٤٧ .
 - ٢ - الزبيري ، مصعب ٣٧٤ .
 - ٣ - الشافعي ، المسند ١ / ٢٤٢ ، الأم ٤ / ١٢٥ ، ابن سعد ٥ / ٤٢ مالك ١ / ٢٠٨ .
 - ٤ - السخاوي ١ / ٦٧ .
 - ٥ - البلاذري أنساب الأشراف ٥ / ٤٧ .
 - ٦ - ابن سعد ٥ / ١٣٠ ، السخاوي ١ / ٧٠ ، ٢ / ٢٣١ .
 - ٧ - الأصبهاني ٨ / ٢٧٧ .
 - ٨ - ابن سعد ٥ / ٣٠٥ ، ٣٠٨ السخاوي ٣ / ١٢٩ .
 - ٩ - ابن سعد ٥ / ٣١١ .

ولاية الشرط

- مصعب بن عبدالرحمن بن عوف (زمن معاوية)^(١)
عمرو بن الزبير (زمن يزيد)^(٢)
عبدالحميد بن الخطاب (زمن عمر بن عبدالعزيز)^(٣)
عبدالرحمن بن أبي سلمة بن عبيدالله بن عبدالله ابن عمر^(٤)
أيوب بن عبدالرحمن بن عثمان بن عبيدالله^(٥)
سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف^(٦)

ولاية العمل

- عيينه أبو سفيان
صالح بن كيسان^(٧)

-
- ١ - الزبيري، مصعب ٢٦٧، ١٢٨٩، ابن حزم ١٢٢ وكيح ١ / ١١٨، ابن سعد ٥ / ١١٥، ١١٧.
٢ - الطبري ٢ / ٢٢٦، ابن سعد ٥ / ١٣٧.
٣ - الزبيري مصعب، ٣٩٦.
٤ - م. ن. ٣٦٠، ابن حزم ١٤٤.
٥ - الزبيري مصعب ٣٦٧.
٦ - ابن حزم ١٢٢.
٧ - السمهودي، ٢ / ٥٢٢ (عن ابن زبالة).

ولاية المدينة

الوالي	القاضي	ولاية الديوان	الخليفة
سهل بن حنيف ^(١)			علي
تمام بن العباس ^(٢)			
أبو أيوب الأنصاري ^(٣)			
أبو هريرة ^(٤)			الحسن
جارية بن قدامة ^(٥)			
مروان بن الحكم ^(٦) ٤٢	عبدالله بن نوفل	عبد الملك بن مروان ^(١)	معاوية
	ابن الحرث ^(٢)		
سعید بن العاص ^(٣) ٥٠	أبو سلمة بن عبد الرحمن	عمرو بن سعيد بن العاص ^(١)	
	بن عوف ^(٤)		
مروان بن الحكم ^(٥) ٥٤	مصعب بن عبد الرحمن	عثمان بن عتبة بن أبي سفيان ^(١)	
	بن عوف ^(٢)		
الوليد بن عتبة ^(٣) ٥٨	ابن زمعه العامري ^(١)	حبيب بن عبد الملك بن مروان ^(١)	

- ١ - خليفة ١٨٩ (طبعة أكرم العمري) السخاوي: التحفة اللطيفة ١ / ٦٨، الطبري ١ / ٣٣٩٠، ٣٤٧٤.
- ٢ - التحفة ١ / ٦٨.
- ٣ - ابن سعد، ٥ / ٢٤، ٢٦ وكيح: أخبار القضاة ١ / ١١٦، خليفة ١٩٣، طبري ٢ / ١٦، السخاوي، التحفة ١ / ٦٨.
- ٤ - ابن سعد ٥ / ٢٤، خليفة ١٩٣. طبري ٢ / ١٦، ٩٤، ١٦٤.
- ٥ - ابن سعد ٥ / ٢٤، ٤٤ خليفة ٢١٠، طبري ٢ / ١٦٤، ١٧٠، ١٧٧، ١٨٠، السخاوي، التحفة ١ / ٦٨.
- ٦ - ابن سعد ٥ / ٢٦، خليفة ٢١٣، الزبيرى مصعب، نسب قريش ١٣٣، وكيح ١ / ١٢٠، طبري ٢ / ١٨١.
- ٧ - ابن سعد ٥ / ١٣ خليفة ٢١٧ الزبيرى مصعب ٢١٦، وكيح ١ / ١١٣، طبري ٢ / ١٦.
- ٨ - ابن سعد ٥ / ١١٥، خليفة ٢١٧ وكيح ١ / ١١٦.
- ٩ - ابن سعد ٥ / ١١٥، ١١٧، وكيح ١ / ١١٨ خليفة ٢١٠، ٢١٧.
- ١٠ - خليفة ١ / ٢١٣، ٢١٧، وكيح ١ / ١٢٠.
- ١١ - ابن حبيب المحبر ٣٧٧. ١٢ - الجهشياري ٢٣.

الخليفة	الوالي	القاضي	ولاية الديوان
يزيد	الوليد بن عتبة ^(١)		
	عثمان بن محمد بن أبي سفيان ^(٢)	طلحة بن عبدالله	يزيد بن عبدالله بن زمعة ^(٣)
	عمرو بن سعيد ^(٤)	ابن عوف ^(٥)	
	عمر بن محمد الأشجعي ^(٦)	عبدالله بن عثمان	حميد بن عبدالرحمن ابن عوف ^(٧)
	مسلم بن عقبة ^(٨)	التيمي ^(٩)	
	روح بن زنباع ^(١٠)		
	عبدة بن الزبير ^(١١)		
	عبدالله بن أبي ثور ^(١٢)		
ابن الزبير	الحارث بن حاطب الجحفي ^(١٣)		عثمان بن عبدالله بن أرقم ^(١٤)
	مصعب بن الزبير ^(١٥)		
	جابر بن الأسود الزهري ^(١٦)		
	طلحة بن عبدالله بن عوف ^(١٧)		

- ١ - ابن سعد ٥ / ٢٦ طبري ٦ / ١٨٨ .
- ٢ - ابن سعد ٥ / ٢٧ خليفة ١ / ٢١٨ وكيع ١ / ١٢٠ طبري ٢ / ٣٩٥ .
- ٣ - طبري ٢ / ٢٢٢ خليفة ١ / ٢١٨ ، ٢٢١ .
- ٤ - وكيع ١ / ١٢٤ .
- ٥ - طبري ٢ / ٧٨٢ التحفة .
- ٦ - وكيع ١ / ١٢٠ .
- ٧ - خليفة ١ / ٢٥١ .
- ٨ - ابن حبيب المحبر ٣٧٨ .
- ٩ - وكيع ١ / ١٢٣ - ٤ .
- ١٠ - طبري ٢ / ٥٩٣ ، ٧٠٠ ، ٧٨٣ .
- ١١ - وكيع ١ / ١٢٣ طبري ٢ / ٧٨٣ سعد ٥ / ٩٠ .
- ١٢ - طبري ٢ / ٨١٨ خليفة ٢٦٥ وكيع ١ / ١٢٣ .
- ١٣ - ابن حبيب، المحبر ٣٧٨ .

الخليفة عبد الملك	الوالي طارق بن عمرو ^(١)	القاضي عبد الله بن قيس بن مخزومة ^(٢)	ولاية الديوان عبد العزيز بن الحارث بن الحكم ^(٣)
	الحجاج بن يوسف ^(٤) ٧٣		ابراهيم بن محمد بن طلحة ^(٥)
	يحيى بن الحكم بن مروان ^(٦) ٧٥	نوفل بن مساحق ^(٧) عمرو بن خالد	ابن خارجة الأنصاري ^(٨)
	ابان بن عثمان ^(٩) ٧٦ هشام بن اسماعيل المخزومي ^(١٠)	الزرقبي ^(١١)	إلى زمن هشام ^(١٢)
الوليد	هشام بن اسماعيل المخزومي ^(١٣) عمر بن عبد العزيز ^(١٤) ٨٧	عبد الرحمن بن يزيد الأنصاري ^(١٥)	ابن هرمز ^(١٦)

- ١ - طبري ٢ / ٨١٨ خليفة ٢٦٥ ، ٢٩٤ وكيع ١ / ١٢٣ .
- ٢ - طبري ٢ / ٨٥٤ ، ٨٦٢ خليفة ٢٩٤ ، ٢٩٥ .
- ٣ - ابن سعد ٥ / ١١٢ طبري ٢ / ٨٧٣ خليفة ٢٩٤ ، ٢٩٩ .
- ٤ - ابن سعد ٥ / ١١٣ خليفة ٢٩٤ طبري ٢ / ٩٤٠ ، ١٠٣١ / ١٠٣٩ / ١٠٤٧ / ١٠٦٣ .
- ٥ - ابن سعد ٥ / ١١٣ خليفة ٢٩٤ ، ٢٩٩ طبري ٢ / ١٠٨٥ .
- ٦ - ابن سعد ٥ / ١١٣ خليفة ٢٩٩ وكيع ١ / ١٢٤ طبري ٢ / ٨١٢ .
- ٧ - ابن سعد ٥ / ١٢٣ خليفة ٢٩٩ وكيع ١ / ١٢٥ طبري ٢ / ١٠٨٥ .
- ٨ - ابن سعد ٥ / ٢٠٦ خليفة ٢٩٩ وكيع ١ / ١٣٠ طبري ٢ / ١٠٩٥ .
- ٩ - ابن حبيب المحبر ٣٧٨ .
- ١٠ - طبري ٢ / ١١٢٧ ، ١١٣٢ ، ١١٨٢ .
- ١١ - طبري ٢ / ١١٨٢ ، ١٢٣٥ ، اليعقوبي ٢ / ٣٣٩ .
- ١٢ - ابن سعد ٥ / ١٣٣ وكيع ١ / ١٣٣ خليفة ٣١٧ .
- ١٣ - ابن سعد ٨ / ٣٤٨ .

الخليفة	الوالي	القاضي	ولاية الديوان
	عثمان بن حيان	ابو بكر بن عمر بن حزم ^(١)	
	العمري ^(١) ٩٣		
سليمان	أبو بكر بن عمرو		
	بن حزم ^(٣)		
عمر	كذلك	ابو طوالة ^(٤)	
يزيد	عبدالرحمن بن	عمر بن ابي سلعة المخزومي ^(٥)	
بن عبدالملك	الضحالك ^(٥)		
	عبدالواحد	سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن ^(٨)	ابن هرمز ^(١١)
	النصري ^(١) ١٠٤	سعيد بن سليمان بن	
		زيد بن ثابت ^(٩)	

-
- ١ - طبري ٢ / ١٢٥٤ ، ١٢٥٨ ، خليفة ٣٢٣ وكيع ١ / ١٣٨ اليعقوبي ٢ / ٣٤٧ .
 - ٢ - طبري ٢ / ١١٩١ خليفة ٣١٧ وكيع ١ / ١٣٥ .
 - ٣ - خليفة ٣٢٣ ، ٣٢٩ طبري ٢ / ٣٤٦ وكيع ١ / ١٤١ .
 - ٤ - خليفة ٣٣١ ، وكيع ١٤٧ .
 - ٥ - خليفة ٣٤٠ ، ابن سعد ٨ / ٣٤٨ طبري ٢ / ١٢٩٤ ، وكيع ١ / ١٤٢ ، اليعقوبي ٢ / ٣٧٠ .
 - ٦ - خليفة ٢٢٢ ، طبري ٢ / ١٤٤٩ .
 - ٧ - وكيع ١ / ١٤٨ ، خليفة ٣٤٣ .
 - ٨ - خليفة ٣٤٣ ، وكيع ١ / ١٥٠ .
 - ٩ - وكيع ١٠ / ١٥١ ، ١٦٤ ، خليفة ٣٤٣ .
 - ١٠ - ابن سعد ٨ / ٣٤٨ .

الخليفة	الوالي	القاضي
	إبراهيم بن هشام	محمد بن صفوان الجمحي ^(٩)
	المخزومي ^(١٠) ١٠٦	
	خالد بن عبد الملك	الصلت بن زيد ^(١١)
	بن الحرث ^(١٢) ١١٤	
	أبي بكر بن حزم ^(١٣)	أبو بكر بن عبد الرحمن بن يوطب ^(١٤)
	محمد بن إبراهيم هشام	محمد بن صفوان ^(١٥)
	المخزومي ^(١٦) ١١٧	
يزيد	محمد بن أبي بكر	مصعب بن محمد بن شارحيل ^(١٧)
	ابن عمر بن حزم ^(١٨)	أبو بكر بن عمر بن حزم ^(١٩)
	يوسف بن محمد بن يوسف ^(٢٠)	سعد بن إبراهيم الزهري ^(٢١)
		يحيى بن سعيد الأنصاري

- ١ - الخليفة ٣٧٣، ٣٧٨، الزبيرى مصعب ١١٨، طبري ٢ / ١٤٨٧، وكيع ١ / ١٦٨.
- ٢ - خليفة ٣٧٨، وكيع ١ / ١٦٩.
- ٣ - خليفة ٣٧٣.
- ٤ - خليفة ٣٧٣، طبري ٢ / ١٥٨٦.
- ٥ - خليفة ٣٧٨، وكيع ١ / ١٦٨، طبري ٨ / ١٨٣.
- ٦ - خليفة ٣٧٨، وكيع ١ / ١٦٩.
- ٧ - خليفة ٣٧٨، وكيع ١ / ١٧١.
- ٨ - وكيع ١ / ١٧٢.
- ٩ - وكيع ١ / ١٧٥.
- ١٠ - خليفة ٣١٩، وكيع ١ / ١٧٥.
- ١١ - خليفة ٣٨٤.
- ١٢ - خليفة ٣٨٤.
- ١٣ - خليفة ٣٨٤، وكيع ١ / ١٧٨، طبري ٨ / ٢٩٩.

الخليفة	الوالي	القاضي
يزيد الثالث	عبد العزيز بالله	سعيد بن إبراهيم ^(٣)
	ابن عمرو بن عثمان ^(١)	
	عبد العزيز بن عمر	عثمان بن عمر التيمي ^(١)
	ابن عبد العزيز ^(١) ١٢٦	
مروان بن محمد	عبد العزيز بن عمر	عثمان بن عمر بن محمد
	ابن عبد العزيز ^(١)	ابن موسى ^(١)
	عبد الواحد بن سليمان	
	ابن عبد الملك بن محمد	
	ابن عطية	محمد بن عمران التيمي ^(١)
	الوليد بن عمرو ^(١)	
	يوسف بن عروه ^(١)	

-
- ١ - خليفة ٣٧٨، طبري ٢ / ١٩٤٢، وكيع ١ / ١٨٠.
 - ٢ - خليفة ٣٨٨، ٤٣١، وكيع ١ / ١٨٠، طبري ٢ / ١٨٧٥ / ١١٩٤٢.
 - ٣ - خليفة ٣٨٩، وكيع ١ / ١٨٠.
 - ٤ - خليفة ٣٨٩، وكيع ١ / ١٨٠.
 - ٥ - طبري ٢ / ١٩٨٤، خليفة ٤٣١.
 - ٦ - خليفة ٤٣٣، وكيع ١ / ١٨١، طبري ٣ / ١١ (ومن قبل عمه عبد الملك).

ولاية مكة ^(١)	ولاية الطائف
الرسول	عثمان بن أبي العاص ^(٢)
عنتاب بن أسيد ^(٣)	كذلك
أبو بكر	كذلك
عمر	كذلك ^(٤)
	سفيان بن عبد الله
	التقفي ^(٥)
	الحكم بن أبي
	العاص ^(٦)
	عتبة بن أبي سفيان ^(٧)
	طارق بن المرتفع الكناني ^(٨)
	الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبدالمطلب ^(٩)

- ١ - نقلنا هذه القائمة من كتاب شفاء الغرام للفاسي (٢ / ١٦٢ - ١٦) وقد أورد فيه أسماء من رويت ولايتهم مكة . وقد ذكر مصادره التي استقى منها القائمة وهم في الغالب الزبير بن بكار وابن عبد البر والطبري وابن حزم وابن الأثير والذهبي . ولا بد من الإشارة إلى اختلاف المصادر وعدم دقة بعضها . وقد أضفنا في الهامش المظان التي ذكرت ما أورد من الولاية .
- ٢ - ابن سعد ٥ / ٣٣٠ ، خليفة ٣٧٠ طبري ١ / ٢١٣٥ ، اليعقوبي ٢ / ١٥٦ ، الفاكهي ٢ / ٣٥ ، ٤٠ .
- ٣ - ابن سعد ٤ - ١ / ٣٩ .
- ٤ - عن ابن عبد البر والزبير ، انظر فاكهي ٢ / ٤٣ .
- ٥ - عن ابن عبد البر كذلك ابن حجر ، الإصابة ٣ / ٢٣٢ (٧١٣٨) .
- ٦ - ابن سعد ٣ - ١ / ١٣٣ ، ٤ - ١ / ٣٩ ، ٥ / ٣٣٩ ، اليعقوبي ٢ / ١٨٦ ، طبري ٢٧٩٨ ، الفاكهي ٢ / ٣٥ ، ٤٢ ، ابن حجر ، الإصابة ٣ / ٢٣٢ (٧١٣٨) ٢ / ٣٨١ .
- (٥٠٧٦) .
- ٧ - الفاكهي ٢ / ٤٢ ، ابن حجر ، الإصابة ١ / ٤٠٦ (٢١٧٢) ٢ / ٢١٣ (٤٢٣٢) .
- ٨ - الفاكهي ٢ / ٣٦ .
- ٩ - عن الزبير والذهبي .
- ١٠ - ابن سعد ٥ / ٣٧٣ .
- ١١ - ابن سعد ٥ / ٣٧٦ ، خليفة ٨١ ، طبري ١ / ٢٧٩٨ . الأم ٢ / ٨ ، ١٣ ، إصابة ٢ / ٥٣ .
- ١٢ - ابن سعد ٥ / ٣٧٣ .
- ١٣ - الزبير مصعب نسب قريش ١٢٥ ، ابن حجر ، الإصابة ٣ / ٧٩ .

ولاية الطائف	ولاية مكة	
	علي بن عدي بن ربيعة بن عبدالعزيز ^(١)	عثمان
القاسم بن ربيعة الثقفي ^(٨)	أحمد بن خالد بن العاص المخزومي ^(٢)	
	الحرث بن نوفل ^(٣)	
	عبدالله بن خالد بن أسيد ^(٤)	
	عبدالله بن عامر الحضرمي ^(٥)	
	أبو قتادة الأنصاري ^(٦)	علي
	قثم بن العباس ^(٧)	
عتبة ^(١٦)	عتبة بن أبي سفيان ^(٩)	معاوية
	أحمد بن خالد بن العاص المخزومي ^(١٠)	
	مروان بن الحكم ^(١١)	
	سعيد بن العاص	
	عبدالله بن خالد بن أسد ^(١٢)	
	عمرو بن سعيد بن العاص ^(١٣)	

-
- ١ - عن ابن عبد البر وابن حزم .
 - ٢ - ابن حجر . إصابة ١ / ٤٠٦ (٢١٧٢) .
 - ٣ - عن الذهبي ، كذلك ابن سعد ٥ / ١٥ ، ٤ - ١ / ٣٩ .
 - ٤ - الفاكهي ٢ / ٣٥ .
 - ٥ - عن ابن الأثير ، وانظر اليعقوبي ٢ / ٢٠٥ .
 - ٦ - عن ابن عبد البر خليفة ١١٨ .
 - ٧ - طبري ١ / ٣٣٩٠ ، ٣٤٤٣ ، إصابة ٣ / ٢١٩ (٧٠٨٣) .
 - ٨ - اليعقوبي ٢ / ٢٠٥ ، طبري ١ / ٣٠٥٧ .
 - ٩ - عن الفاكهي .
 - ١٠ - عن ابن الأثير ، أما الطبري ٢ / ١٦ والفاكهي ٢ / ٤٠ فيذكر خالد بن العاص .
 - ١١ - عن ابن عبد البر .
 - ١٢ - عن الأزرقى والعتيقي والفاكهي والأزرقى .
 - ١٣ - عن ابن عبد البر والفاكهي .
 - ١٤ - ابن الكلبي أنساب ١٤ ب (مخطوطة لندن) .

ولاية مكة

عمرو بن سعيد^(١) (والمدينة)

الوليد بن عتبة بن أبي سفيان

عثمان بن محمد بن أبي سفيان^(٢)

الحارث بن خالد بن العاص^(٣)

عبد الرحمن بن زيد

بن الخطاب العدوي^(٤)

الحارث بن خالد

يحيى بن حكيم بن صفوان الجمحي^(٥)

الحارث بن عبدالله بن أبي ربيعة^(٦)

ابن الزبير

عبد الملك

مسلمة بن عبد الملك^(٨)

الحجاج بن يوسف^(٩)

الحرث بن خالد المخزومي^(١٠)

خالد بن عبدالله القسري^(١١)

عبدالله بن سفيان المخزومي^(١٢)

عبد الرحمن بن الوليد

ابن عبد شمس^(٧)

١ - طبري ٢ / ٢١٦ ، ٢٦٥ .

٢ - ابن الأثير .

٣ - خليفة وانظر الفاكهي ٢ / ٤٢ .

٤ - خليفة وانظر ابن سعد ٥ / ٣٩ .

٥ - الزبير بن بكار وانظر ابن سعد ٥ / ٣٤٩ .

٦ - ابن سعد ٥ / ٣٦ .

٧ - ابن حجر، اصابة ٣ / ٧٤ .

٨ - انظر كتاب الإمامة والسياسة لابن قتيبة .

٩ - انظر خليفة ١٧٢ ، طبري ٢ / ٨٥٤ / ٨٦٢ .

١٠ - انظر الزبير بن بكار .

١١ - الأزرقى انظر طبري ٢ / ١١٩٩ ، ١٢٦٦ .

١٢ - الأزرقى .

ولاية مكة

عبد العزيز بن عبدالله بن خالد^(١)

نافع بن علقمة الكناشي^(٢)

يحيى بن الحكم بن أبي العاص

هشام بن إسماعيل المخزومي^(٣)

أبان بن عثمان

قيس بن مخزومة^(٤)

عمر بن عبدالعزيز^(٥)

الوليد

خالد بن عبدالله القسري^(٦)

خالد بن عبدالله القسري^(٧)

سليمان

طلحة بن داود الحضرمي^(٨)

عبد العزيز بن عبدالله بن خالد بن أسيد^(٩)

عمر بن عبدالعزيز

عبد العزيز بن عبدالله بن خالد^(١٠)

محمد بن طلحة بن عبدالله^(١١)

عروة بن عباس النوفلي^(١٢)

عبدالله بن قيس بن مخزومة^(١٣)

عثمان بن عبدالله بن سراقه^(١٤)

١ - عن الزبير بن بكار وعبد الغني المقدسي .

٢ - انظر خليفة ١٧٢ / ٣١٥ الفاكهي ٢ / ٣٨ .

٣ - عن الفاكهي . ٤ - ذكره خليفة ١٧٢ .

٥ - عن ابن كثير وانظر اليعقوبي ٢ / ٣٣٩ .

٦ - اليعقوبي ٢ / ٣٤٠ ، طبري ٨ / ٦٧ ، الفاكهي ٢ / ٣٦ .

٧ - عن الأزرقى والزبير بن بكار وانظر خليفة ٢١١ ، الفاكهي ٢٢ / ٣٦ .

٨ - عن الطبري ٢ / ١٣٠٥ وانظر خليفة ٣٢٣ ، اليعقوبي ٢ / ٣٢٢ .

٩ - انظر الطبري ٢ / ١٣١٤ ، خليفة ٢١١ . ١٠ - عن الأزرقى والطبري وانظر خليفة ٢١٥ .

١١ - عن ابن حبان . ١٢ - عن ابن الأثير والذهبي .

١٣ - الفاكهي ٢ / ٤١ . ١٤ - الفاكهي ٢ / ٤٢ .

ولاية الطائف	ولاية مكة	
عبد العزيز بن خالد	عبد الرحمن بن الضحاك ^(١)	يزيد بن عبد الملك
عبد الواحد	عبد الرحمن بن الضحاك ^(٢)	
النصري ^(٤)	عبد الواحد النصري ^(٥)	
عبد الواحد النصري ^(٥)	إبراهيم بن هشام المخزومي	
إبراهيم بن هشام	خالد بن عبد الملك	
المخزومي ^(٦)	ابن الحارث ^(٧)	هشام
(١٠٥)	أبو بكر بن حزم ^(٨)	
	محمد بن هشام المخزومي ^(٩)	
محمد بن هشام	محمد بن أبي بكر بن	
المخزومي ^(١٠)	حزم ^(١١)	
(١١٤)	يوسف بن محمد بن	
	يوسف	الوليد
	المملك ^(١٢)	ابن يزيد
	يوسف بن محمد بن	
	يوسف ^(١٣)	

- ١ - طبري ٢ / ١٣٩٤ ، ١٤٣٦ .
- ٢ - طبري ٢ / ١٣١٤ ، ١٣٣٥ ، ١٣٤٦ ، ١٤٣٦ ، خليفة ٣٢٩ الفاسي ، شفاء الغرام ٢ / ١٧٤ .
- ٣ - طبري ٢ / ١٤٣٧ ، ١٤٤٩ الفاسي شفاء ٢ / ١٧٤ .
- ٤ - طبري ٢ / ١٤٣٧ .
- ٥ - طبري ٢ / ١٤٧١ .
- ٦ - طبري ٢ / ١٤٨٧ ، ١٤٩١ / ١٤٩٥ . ٧ - خليفة ٧٣٨ وكيع ١ / ١٦٩ .
- ٨ - الفاسي ، شفاء ٢ / ١٧٤ . ٩ - خليفة ٣٧٣ .
- ١٠ - طبري ٢ / ١٥٨٦ ، ١٥٩٢ ، ١٦٣٥ ، ١٦٦٨ ، ١٧١٧ ، ١٧٢٥ ، ١٧٢٨ ، خليفة ٣٧٣ ، البغدادي ، خزائن الأدب ١ / ٩٩ .
- ١١ - خليفة ٣٧٣ . ١٢ - الفاسي شفاء ٢ / ١٧٤ .
- ١٣ - خليفة ٣٧٣ ، طبري ٢ / ١٧٦٨ ، ١٨٧٠ .

ولاية الطائف	ولاية مكة	
	عبد العزيز بن عبد الله	يزيد الثالث
	ابن عمرو ^(١)	مروان بن محمد
عبد العزيز عمر بن	عبد العزيز بن عبد	
عبد العزيز (٢) ١٢٦	العزيز	
عبد الواحد بن	عبد الواحد بن سليمان	
سليمان ^(٣) ١٢٩	الوليد بن عروة ^(٤)	
رومي بن ماعز	محمد بن عبد الملك	
محمد بن عبد الملك بن	ابن مروان	
مروان ^(٥) ١٣٠	يوسف بن عروة بن	
	محمد ^(٦)	

١ - خليفة ٣٨٠، طبري ٢ / ١٨٧ .

٢ - طبري ٢ / ١٨٧٥، ١٩١٧، ١٩٤٢، خليفة ٣٨١، الفاسي شفاء ٢ / ١٧٤ .

٣ - طبري ٢ / ١١٨٤، الفاسي ٢ / ١٧٤ .

٤ - طبري ٢ / ٢٠١٤ .

٥ - طبري ٢ / ٢٠١٧، الفاسي شفاء ١٧٤ .

٦ - طبري ٣ / ٧٢ .